نکاح
ام کلثومؓ

4

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب "الکافی" سے ثبوت

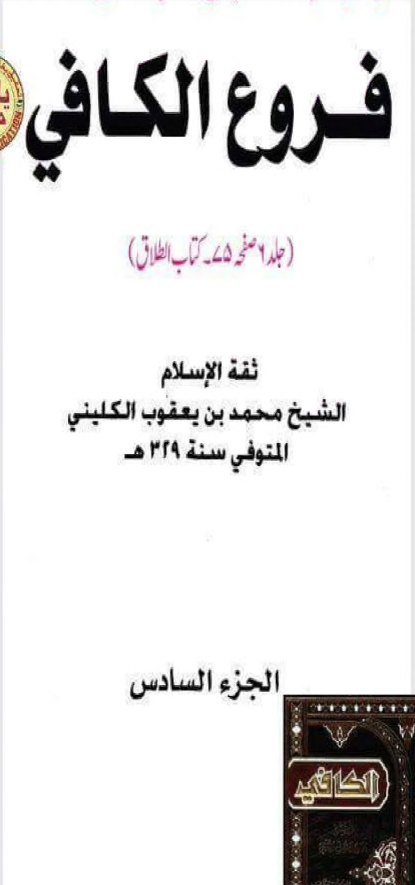

فروع الكافي

(جلد۶ صفحہ ۷۵۔ کتاب الطلاق)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء السادس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

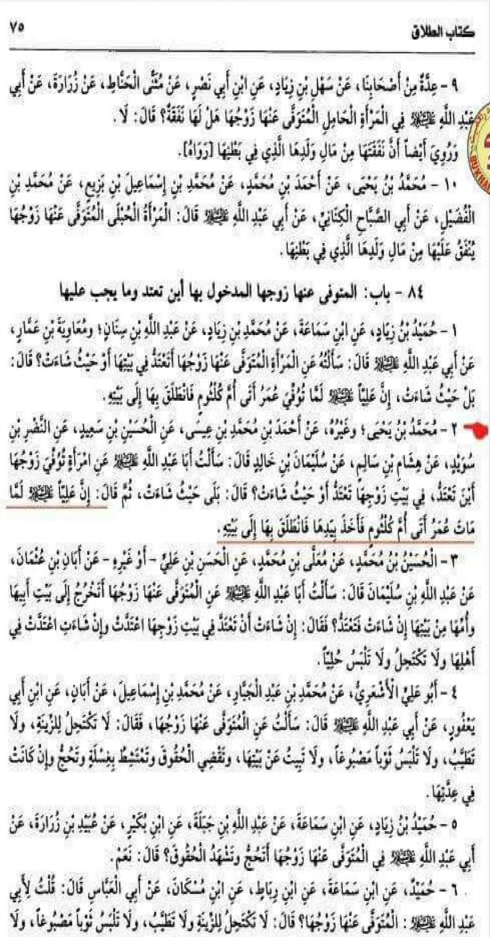

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُثَنَّى الْحَنَّاطِ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا هَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ قَالَ: لَا.

وَرُوِيَ أَيْضاً أَنَّ نَفَقَتَهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا [رَوَاهُ].

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحُبْلَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ غَيْرِهِ - عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَخْرُجُ إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا وَأُمِّهَا مِنْ بَيْتِهَا إِنْ شَاءَتْ فَتَعْتَدُّ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا اعْتَدَّتْ وَإِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ فِي أَهْلِهَا وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ حُلِيّاً.

٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، فَقَالَ: لَا تَكْتَحِلُ لِلزِّينَةِ، وَلَا تَطَّيَّبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا، وَتَقْضِي الْحُقُوقَ وَتَمْتَشِطُ بِغِسْلَةٍ وَتَحُجُّ وَإِنْ كَانَتْ فِي عِدَّتِهَا.

٥ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَحُجُّ وَتَشْهَدُ الْحُقُوقَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦ - حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ ابْنِ رِبَاطٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا؟ قَالَ: لَا تَكْتَحِلُ لِلزِّينَةِ وَلَا تَطَّيَّبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، وَلَا تَخْرُجُ نَهَاراً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا؛ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى حَقٍّ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: تَخْرُجُ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ وَتَرْجِعُ عِشَاءً.

یا اللہ مدد
BUKHARI PUBLICATION

تحقیق بخاری
رد رافضیت

نکاح ام کلثومؓ

3

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟

امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب "الکافی" سے ثبوت

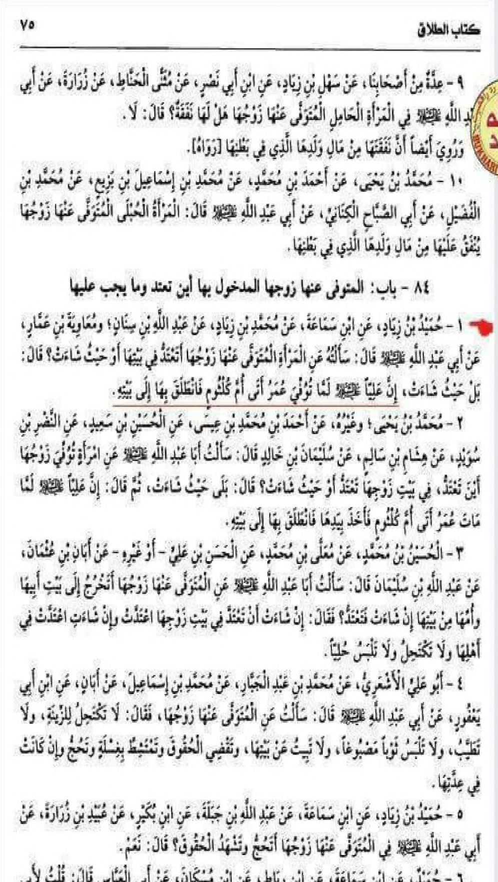

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُثَنَّى الْحَنَّاطِ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا هَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ قَالَ: لَا.

وَرُوِيَ أَيْضاً أَنَّ نَفَقَتَهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا [رَوَاهُ].

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحُبْلَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ غَيْرِهِ - عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَخْرُجُ إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا وَأُمِّهَا مِنْ بَيْتِهَا إِنْ شَاءَتْ فَتَعْتَدُّ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا اعْتَدَّتْ وَإِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ فِي أَهْلِهَا وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ حُلِيّاً.

٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، فَقَالَ: لَا تَكْتَحِلُ لِلزِّينَةِ، وَلَا تَطَيَّبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا، وَتَقْضِي الْحُقُوقَ وَتَمْتَشِطُ بِغِسْلَةٍ وَتَحُجُّ وَإِنْ كَانَتْ فِي عِدَّتِهَا.

٥ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَحُجُّ وَتَشْهَدُ الْحُقُوقَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦ - حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ ابْنِ رِبَاطٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللّٰهِ عليه السلام: الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا؟ قَالَ: لَا تَكْتَحِلُ لِلزِّينَةِ وَلَا تَطَيَّبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، وَلَا تَخْرُجُ نَهَاراً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا؛ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى حَقٍّ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: تَخْرُجُ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ وَتَرْجِعُ عِشَاءً.

یا اللہ مدد
BUKHARI PUBLICATIONS

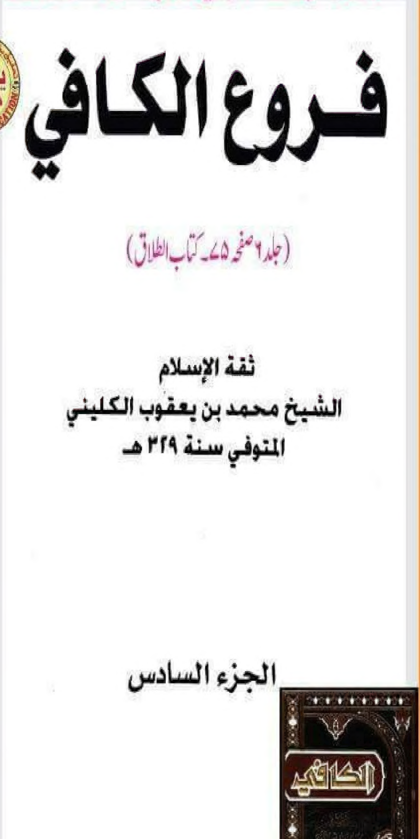

فروع الكافي

(جلد ۶ صفحہ ۷۵۔ کتاب الطلاق)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء السادس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

تحقیق بخاری رد رافضیت

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

نکاح ام کلثومؓ

ترجمہ: امام جعفر صادقؒ فرماتے ہیں کہ جب عمرؓ بن الخطاب نے حضرت علیؓ کی طرف ان کی لڑکی کا رشتہ طلب کیا تو حضرت علیؓ نے کہا یہ ابھی چھوٹی ہے۔ پھر عمر بن الخطاب، عباس بن عبدالمطلب سے ملے، ان کو کہا کہ کیا مجھ میں کوئی عیب ہے؟! انہوں نے کہا کہ کیا بات ہے؟ تو عمر بن الخطاب نے کہا کہ میں نے تیرے بھتیجے سے ان کی لڑکی کا رشتہ طلب کیا ہے، اس نے میری بات کو لوٹا دیا اور رد کر دیا ہے۔

خبردار بطور قسم کہتا ہوں کہ ماءِ عیدہ تم سے لے لوں گا۔ تمہاری ہر عزت و احترام کو گرا دوں گا اور چوری پر دو گواہ قائم کر کے ان کے ہاتھوں کو کٹوا دوں گا۔ پھر عباس حضرت علیؓ کے پاس آئے ان کو تمام ماجرا بیان کیا اور حضرت علیؓ کو کہا کہ اس عزیزہ کے نکاح کی اجازت کا معاملہ آپ میرے سپرد کر دیں۔ پس حضرت علیؓ نے یہ کام حضرت عباسؓ کے حوالے کر دیا۔ (تاکہ وہ سر انجام دے دیں۔)

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب "الکافی" سے ثبوت

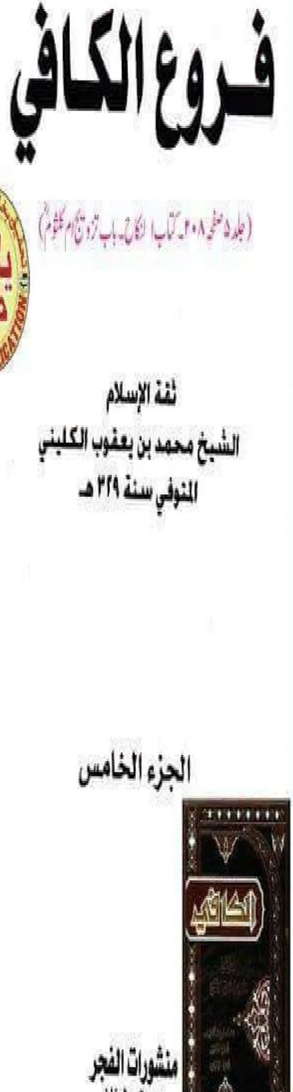

فروع الكافي

(جلد ۵ صفحہ ۲۰۸۔ کتاب النکاح۔ باب تزویج ام کلثومؓ)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء الخامس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

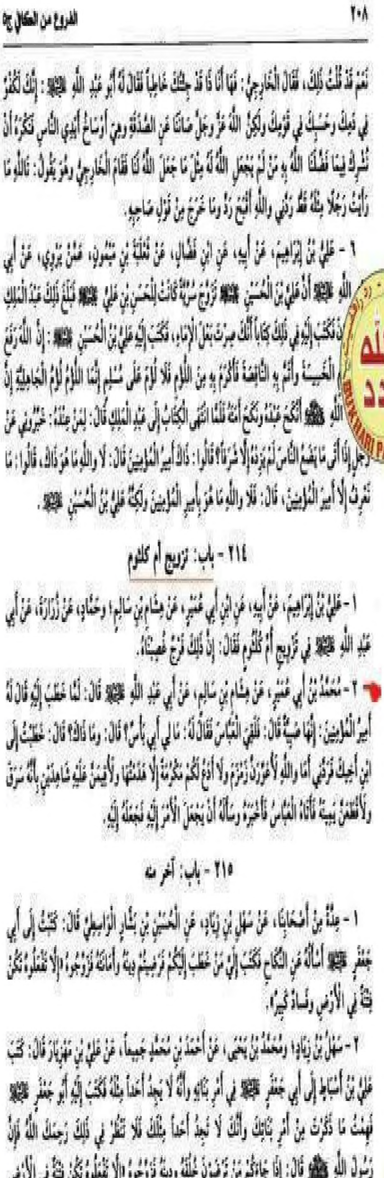

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفو في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عز وجل صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردني والله أقبح رد وما خرج من قول صاحبه.

٦ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عمن يروي، عن أبي عبد الله عليه السلام أن علي بن الحسين عليه السلام تزوج سرية كانت للحسن بن علي عليه السلام فبلغ ذلك عبد الملك فكتب إليه في ذلك كتاباً أنك صرت بعل الإماء، فكتب إليه علي بن الحسين عليه السلام: إن الله رفع [illegible] الخسيسة وأتم به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية إن [illegible] الله ﷺ أنكح عبده ونكح أمته فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال: لمن عنده: خبروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقي العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني أما والله لأعورن زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ولأقيمن عليه شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه، فأتاه العباس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

٢١٥ - باب: آخر منه

١ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسين بن بشار الواسطي قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن النكاح فكتب إلي: من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير.

٢ - سهل بن زياد؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار قال: كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وأنه لا يجد أحداً مثله فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإن رسول الله ﷺ قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير.

يا الله مدد
BUKHARI PABLICATION

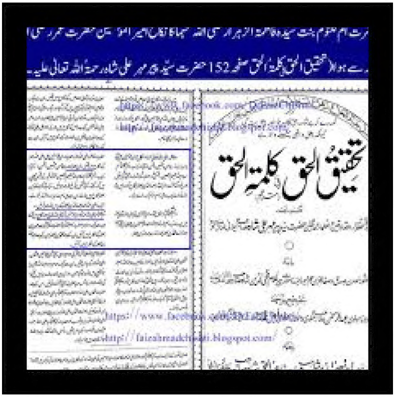

رت ام کلثوم بنت سیدہ فاطمۃ الزہرا رضی اللہ عنہما کا نکاح امیر المومنین حضرت عمر رضی ا

ر سے ہوا (تحقیق الحق کلمۃ الحق صفحہ 152 حضرت سید پیر مہر علی شاہ رحمۃ اللہ تعالیٰ علیہ ۔

تحقیق الحق فی کلمۃ الحق

http://faizahmadchishti.blogspot.com/

2

نکاح
ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

ترجمہ: امام جعفر صادقؒ سے کسی نے ام کلثوم بنت علیؓ کی تزویج کے متعلق پوچھا تو کہا کہ:

یہ شرمگاہ ہم سے زبردستی چھین لی گئی تھی۔ (نعوذ باللہ)

کتنی بڑی گستاخی کی گئی ہے اہل بیت رسول ﷺ کی شان میں۔

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب ''الکافی'' سے ثبوت

فروع الكافي

(جلد ۵ صفحہ ۲۰۸۔ کتاب النکاح۔ باب تزویج ام کلثوم)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء الخامس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

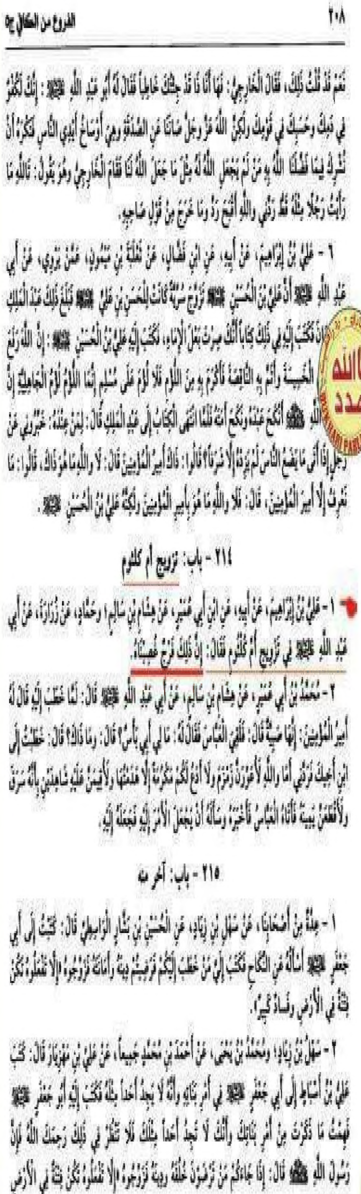

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفؤ في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عز وجل صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردني والله أقبح رد وما خرج من قول صاحبه.

٦ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عمن يروي، عن أبي عبد الله عليه السلام أن علي بن الحسين عليه السلام تزوج سرية كانت للحسن بن علي عليه السلام فبلغ ذلك عبد الملك ان فكتب إليه في ذلك كتاباً أنك صرت بعل الإماء، فكتب إليه علي بن الحسين عليه السلام: إن الله رفع الخسيسة وأتم به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية إن الله صلى الله عليه وآله أنكح عبده ونكح أمته فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال: لمن عنده: خبروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقي العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني أما والله لأعورن زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ولأقيمن عليه شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه فأتاه العباس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

٢١٥ - باب: آخر منه

١ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسين بن بشار الواسطي قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن النكاح فكتب إلي: من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوجوه «إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

٢ - سهل بن زياد؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار قال: كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وأنه لا يجد أحداً مثله فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه «إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

7

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

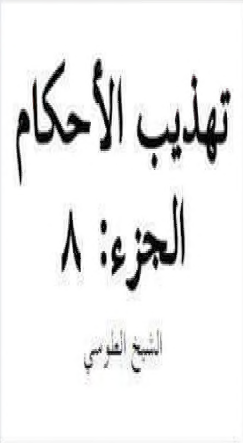

تهذيب الأحكام

الجزء: ٨

الشيخ الطوسي

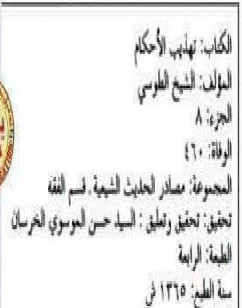

الكتاب: تهذيب الأحكام
المؤلف: الشيخ الطوسي
الجزء: ٨
الوفاة: ٤٦٠
المجموعة: مصادر الحديث الشيعية . قسم الفقه
تحقيق: تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان
الطبعة: الرابعة
سنة الطبع: ١٣٦٥ ش
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
المصدر:
ملاحظات:

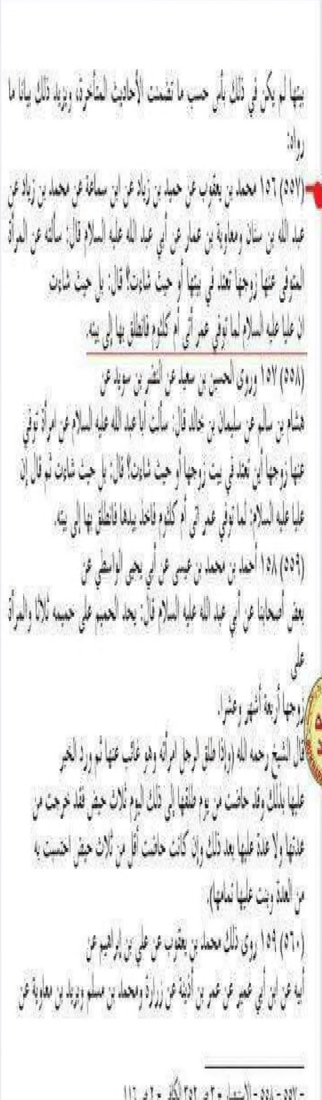

بيتها لم يكن في ذلك بأس حسب ما تضمنت الأحاديث المتأخرة، ونريد ذلك بيانا ما رواه:

(٥٥٧) ١٥٦ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت ان عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

(٥٥٨) ١٥٧ وروى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت ثم قال إن عليا عليه السلام: لما توفي عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

(٥٥٩) ١٥٨ أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يحد الحميم على حميمه ثلاثا والمرأة على زوجها أربعة أشهر وعشرا.

قال الشيخ رحمه الله (وإذا طلق الرجل امرأته وهو غائب عنها ثم ورد الخبر عليها بذلك وقد حاضت من يوم طلقها إلى ذلك اليوم ثلاث حيض فقد خرجت من عدتها ولا عدة عليها بعد ذلك وإن كانت حاضت أقل من ثلاث حيض احتسبت به من العدة وبنت عليها تمامها).

(٥٦٠) ١٥٩ روى ذلك محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية عن

- ٥٥٧ - ٥٥٨ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٢ الكافي ج ٢ ص ١١٦
- ٥٦٠ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٣ الكافي ج ٢ ص ١١٤

نکاح
ام کلثومؓ

6

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

ایک اور سند کے ساتھ

شیعہ کی اصول اربعہ کی کتاب الاستبصار سے ثبوت

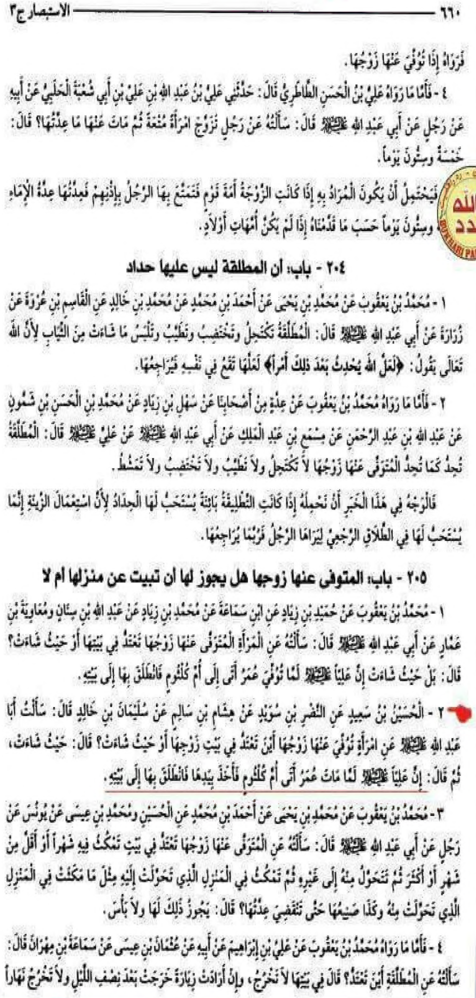

فَرَوَاهُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا.

٤ - فَأَمَّا مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الطَّاطَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي شُعْبَةَ الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مُتْعَةً ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا مَا عِدَّتُهَا؟ قَالَ: خَمْسَةٌ وَسِتُّونَ يَوْماً.

فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ إِذَا كَانَتِ الزَّوْجَةُ أَمَةً قَوْمٍ فَتَمَتَّعَ بِهَا الرَّجُلُ بِإِذْنِهِمْ فَعِدَّتُهَا عِدَّةُ الإِمَاءِ وَسِتُّونَ يَوْماً حَسَبَ مَا قَدَّمْنَاهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أُمَّهَاتِ أَوْلادٍ.

٢٠٤ - باب: أن المطلقة ليس عليها حداد

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: الْمُطَلَّقَةُ تَكْتَحِلُ وَتَخْتَضِبُ وَتَطَيَّبُ وَتَلْبَسُ مَا شَاءَتْ مِنَ الثِّيَابِ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً﴾ لَعَلَّهَا تَقَعُ فِي نَفْسِهِ فَيُرَاجِعُهَا.

٢ - فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: الْمُطَلَّقَةُ تُحِدُّ كَمَا تُحِدُّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا لاَ تَكْتَحِلُ وَلاَ تَطَيَّبُ وَلاَ تَخْتَضِبُ وَلاَ تَمْتَشِطُ.

فَالْوَجْهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنْ نَحْمِلَهُ إِذَا كَانَتِ التَّطْلِيقَةُ بَائِنَةً يُسْتَحَبُّ لَهَا الْحِدَادُ لِأَنَّ اسْتِعْمَالَ الزِّينَةِ إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لَهَا فِي الطَّلاَقِ الرَّجْعِيِّ لِيَرَاهَا الرَّجُلُ فَرُبَّمَا يُرَاجِعُهَا.

٢٠٥ - باب: المتوفى عنها زوجها هل يجوز لها ان تبيت عن منزلها ام لا

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا تَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى إِلَى أُمِّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا تَعْتَدُّ فِي بَيْتٍ تَمْكُثُ فِيهِ شَهْراً أَوْ أَقَلَّ مِنْ شَهْرٍ أَوْ أَكْثَرَ ثُمَّ تَتَحَوَّلُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ ثُمَّ تَمْكُثُ فِي الْمَنْزِلِ الَّذِي تَحَوَّلَتْ إِلَيْهِ مِثْلَ مَا مَكَثَتْ فِي الْمَنْزِلِ الَّذِي تَحَوَّلَتْ مِنْهُ وَكَذَا صَنِيعُهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا؟ قَالَ: يَجُوزُ ذَلِكَ لَهَا وَلاَ بَأْسَ.

٤ - فَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُطَلَّقَةِ أَيْنَ تَعْتَدُّ؟ قَالَ فِي بَيْتِهَا لاَ تَخْرُجُ، وَإِنْ أَرَادَتْ زِيَارَةً خَرَجَتْ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ وَلاَ تَخْرُجُ نَهَاراً

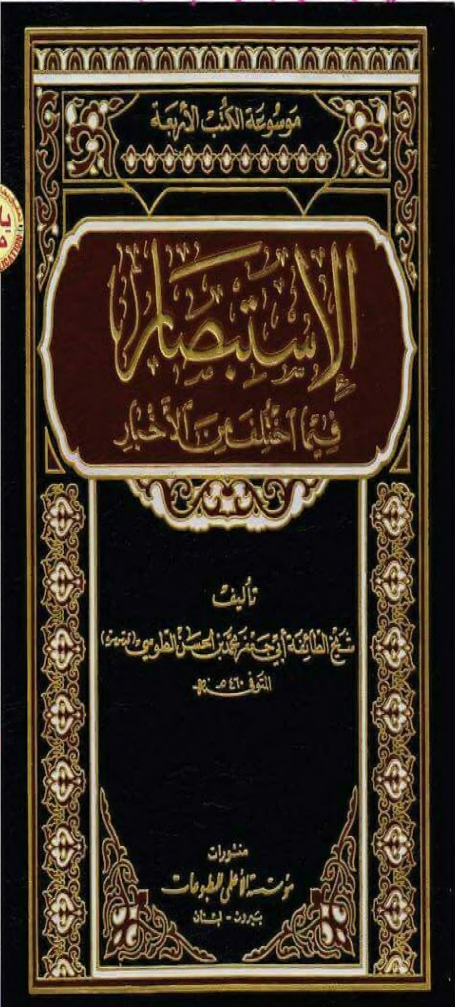

8

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

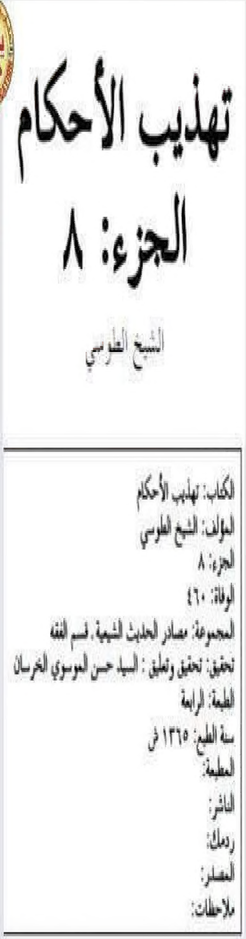

تهذيب الأحكام

الجزء: ٨

الشيخ الطوسي

الكتاب: تهذيب الأحكام
المؤلف: الشيخ الطوسي
الجزء: ٨
الوفاة: ٤٦٠
المجموعة: مصادر الحديث الشيعية. قسم الفقه
تحقيق: تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان
الطبعة: الرابعة
سنة الطبع: ١٣٦٥ ش
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
المصدر:
ملاحظات:

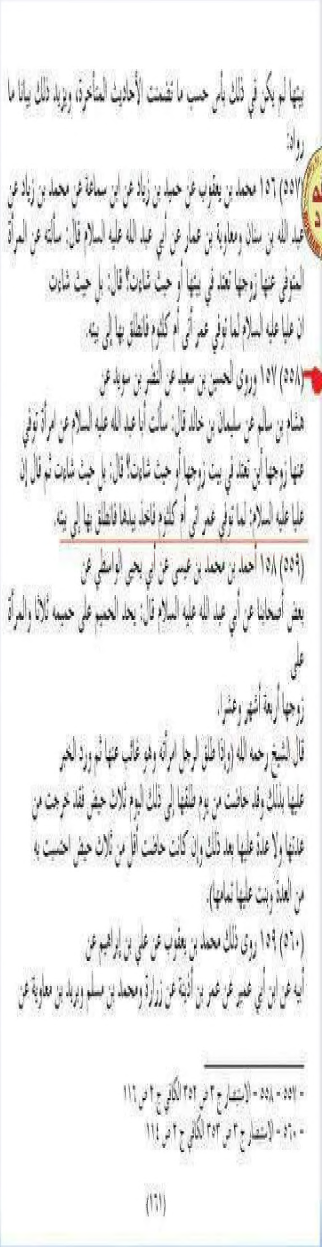

بيتها لم يكن في ذلك بأس حسب ما تضمنت الأحاديث المتأخرة، ويزيد ذلك بيانا ما
رواه:
(٥٥٧) ١٥٦ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن
عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة
المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت
ان عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.
(٥٥٨) ١٥٧ وروى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن
هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي
عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت ثم قال إن
عليا عليه السلام: لما توفي عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.
(٥٥٩) ١٥٨ أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن
بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يحد الحميم على حميمه ثلاثا والمرأة
على
زوجها أربعة أشهر وعشرا.
قال الشيخ رحمه الله (وإذا طلق الرجل امرأته وهو غائب عنها ثم ورد الخبر
عليها بذلك وقد حاضت من يوم طلقها إلى ذلك اليوم ثلاث حيض فقد خرجت من
عدتها ولا عدة عليها بعد ذلك وإن كانت حاضت أقل من ثلاث حيض احتسبت به
من العدة وبنت عليها تمامها).
(٥٦٠) ١٥٩ روى ذلك محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن
أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية عن

- ٥٥٧ - ٥٥٨ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٢ الكافي ج ٢ ص ١١٦
- ٥٦٠ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٣ الكافي ج ٢ ص ١١٤

(١٦١)

شیعہ مذہب کی سب سے مقدس کتاب ''اصول کافی'' میں ''تزویج ام کلثومؓ'' کے متعلق ایک باب باندھا ہے۔ جس میں امام جعفر صادقؒ سے روایت ہے کہ شیعہ راوی زرارہ نے کہا کہ میں نے امام صاحب سے نکاح ام کلثومؓ کے بارے میں سوال کیا امام جعفر صادقؒ نے فرمایا کہ یہ (فَرج) شرم گاہ ہم (اہلبیت) سے زبردستی چھین لی گئی تھی۔

شیعہ مجتہد باقر مجلسی نے اپنی کتاب جو کہ اصول کافی کی شرح ہے ''مراۃ العقول فی شرح اخبار آل رسول'' میں اس حدیث کو حسن (صحیح) لکھا ہے۔ (جلد ۲۰ صفحہ ۴۲ کتاب النکاح باب تزویج ام کلثومؓ طبع ایران)

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب ''اصول کافی'' کی شرح مراۃ العقول۔ مصنف علامہ باقر مجلسی

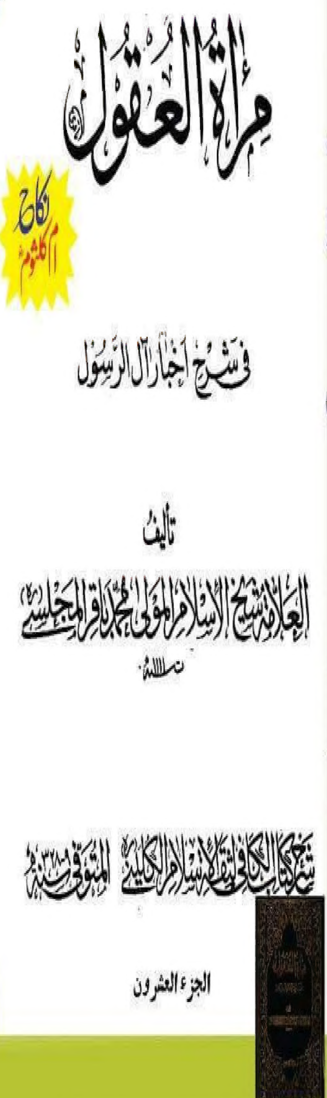

مِرآةُ العُقُول

فی شرح أخبار آل الرسول

تأليف

العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر المجلسي (ره)

رحمه الله

شرح كتاب الكافي لثقة الإسلام الكليني المتوفى سنة ٣٢٨ هـ

الجزء العشرون

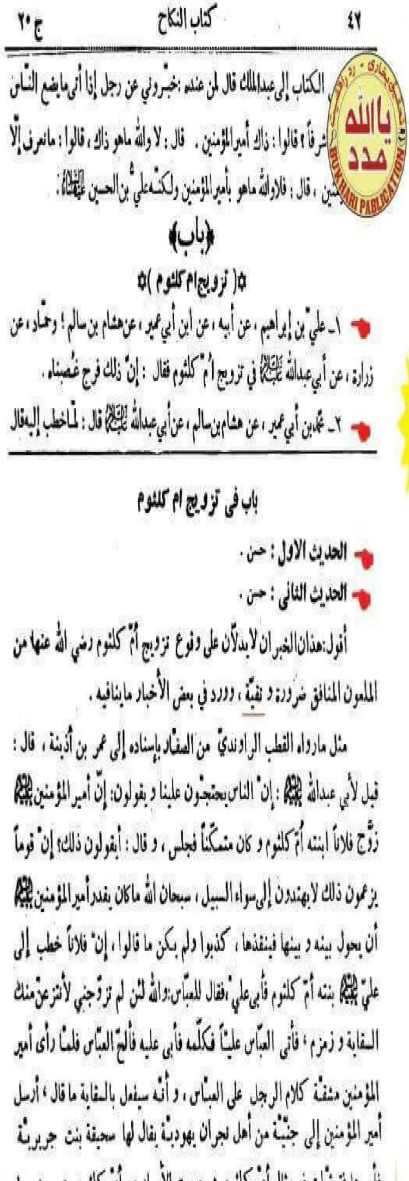

یا اللہ مدد
BUKHARI PABLICATION

الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده :خبّروني عن رجل إذا أتى مايضع النّاس شرفاً ؟ قالوا : ذاك أمير المؤمنين . قال : لا والله ماهو ذاك ، قالوا : مانعرف إلّا ين ، قال : فلاوالله ماهو بأمير المؤمنين ولكنّه علي بن الحسين عليهما السلام .

﴿باب﴾

☆(تزويج ام كلثوم)☆

١ ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحمّاد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج اُمّ كلثوم فقال : إنّ ذلك فرج غُصبناه .

٢ ـ محمّد بن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لمّا خطب إليه قال

باب في تزويج ام كلثوم

الحديث الاول : حسن .

الحديث الثاني : حسن .

أقول: هذان الخبران لا يدلّان على وقوع تزويج اُمّ كلثوم رضي الله عنها من الملعون المنافق ضرورة و تقيّة ، وورد في بعض الأخبار ماينافيه .

مثل ما رواه القطب الراوندي من الصفّار بإسناده إلى عمر بن اُذينة ، قال : قيل لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ الناس يحتجّون علينا و يقولون: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام زوّج فلاناً ابنته اُمّ كلثوم و كان متّكئاً فجلس ، و قال : أيقولون ذلك؟ إنّ قوماً يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل ، سبحان الله ماكان يقدر أمير المؤمنين عليه السلام أن يحول بينه و بينها فينقذها ، كذبوا ولم يكن ما قالوا ، إنّ فلاناً خطب إلى عليّ عليه السلام بنته اُمّ كلثوم فأبى عليّ ، فقال للعبّاس: والله لئن لم تزوّجني لأنتزعنّ منك السقاية و زمزم ، فأتى العبّاس عليّاً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العبّاس فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العبّاس ، و أنّه سيفعل بالسقاية ما قال ، أرسل أمير المؤمنين إلى جنّيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثّلت في مثال اُمّ كلثوم و حجبت الأبصار عن اُمّ كلثوم ، و بعث بها

تحقیق بخاری رد رافضیت

وروی ان عمر تزوج ام کلثوم بنت علی فاصدقہا اربعین الف درہم

ترجمہ: حضرت عمر فاروق کی شادی ام کلثوم بنت علی سے چالیس ہزار درہم مہر میں ہوئی

کتاب المبسوط الشیخ الطوسی ج4 صفحہ 272

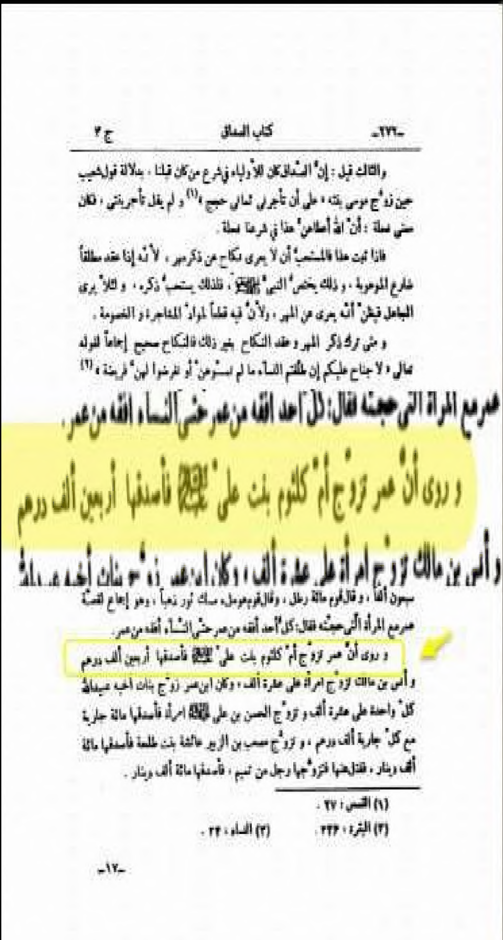

والثالث قيل : إنّ الصداق كان للأولياء في شرع من كان قبلنا ، بدلالة قول شعيب حين زوّج موسى بنته « على أن تأجرني ثماني حجج »(١) و لم يقل تأجرني ، فكان حتّى نسخه : أنّ الله أعطاهنّ هذا في شرعنا نحلة .

فإذا ثبت هذا فالمستحبّ أن لا يعرى نكاح من ذكر مهر ، لأنّه إذا عقد مطلقاً خارج الموهوبة ، و ذلك يختصّ النبيّ ﷺ ، فلذلك يستحبّ ذكره ، و لئلّا يرى الجاهل فيظنّ أنّه يعرى من المهر ، ولأنّ فيه قطعاً لموادّ المشاجرة و الخصومة .

و متى ترك ذكر المهر و عقد النكاح بغير ذلك فالنكاح صحيح إجماعاً لقوله تعالى « لا جناح عليكم إن طلّقتم النساء ما لم تمسّوهنّ أو تفرضوا لهنّ فريضة »(٢)

عمر مع المرأة التي حجّته فقال: كلّ أحد أفقه من عمر حتّى النساء أفقه من عمر،
و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت عليّ ﷺ فأصدقها أربعين ألف درهم
و أنس بن مالك تزوّج امرأة على عشرة ألف ، و كان ابن عمر زوّج بنات أخيه

سبعون ألفاً ، و قال قوم مائة رطل ، و قال قوم ملء مسك ثور ذهباً ، وهو إجماع الصحابة عمر مع المرأة التي حجّته فقال: كلّ أحد أفقه من عمر حتّى النساء أفقه من عمر.

و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت عليّ ﷺ فأصدقها أربعين ألف درهم و أنس بن مالك تزوّج امرأة على عشرة ألف ، وكان ابن عمر زوّج بنات أخيه عبيدالله كلّ واحدة على عشرة ألف و تزوّج الحسن بن علي ﷺ امرأة فأصدقها مائة جارية مع كلّ جارية ألف درهم ، و تزوّج مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فأصدقها مائة ألف دينار ، فقتل عنها فتزوّجها رجل من تيم ، فأصدقها مائة ألف دينار .

---

(١) القصص : ٢٧ .

(٢) البقرة : ٢٣٦ . (٣) النساء : ٢٤ .

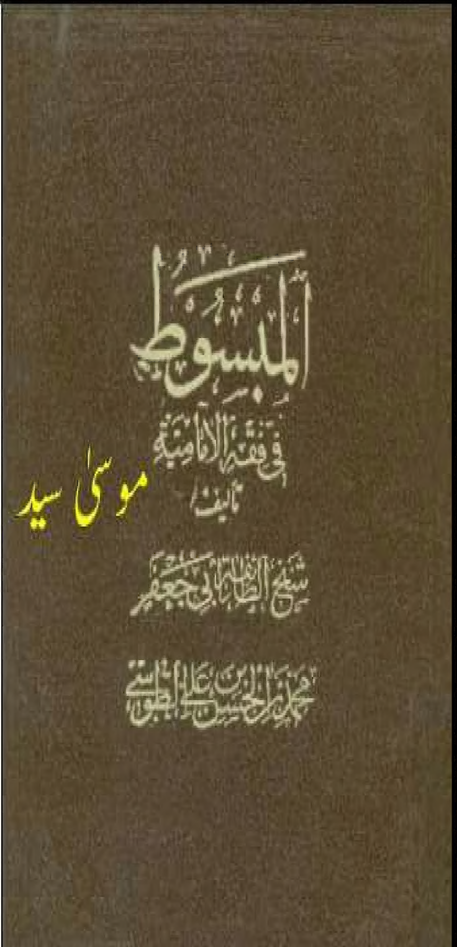

ہشام بن سالم نے امام جعفر صادق سے روایت کی ہے کہ حضرت علی سے ام کلثوم کا رشتہ مانگا گیا تو آپ نے فرمایا وہ ابھی نابالغ ہے پھر حضرت عمر حضرت عباس سے ملے اور پوچھا کیا مجھ میں کوئی نقص ہے حضرت عباس نے پوچھا کیا مسئلہ ہے تو حضرت عمر نے کہا تمہارے بھتیجے سے رشتہ طلب کیا ہے تو اس نے انکار کر دیا خدا کی قسم میں زمزم کی ذمہ داری واپس لے لوں گا اور تمام جملہ اعزازات ختم کر دوں گا اور علی کے خلاف چوری کے جرم مین دو گواہ کھڑے کر کے علی کے ہاتھ کٹوا دوں گا حضرت عباس علی کے پاس آئے اور سارا کچھ سنایا اور کہا یہ معاملہ آپ میرے سپرد کریں تو حضرت علی نے ان کے سپرد کر دیا

کتاب فروع الکافی الشیخ کلینی ج۵ صفحہ ۲۰۸

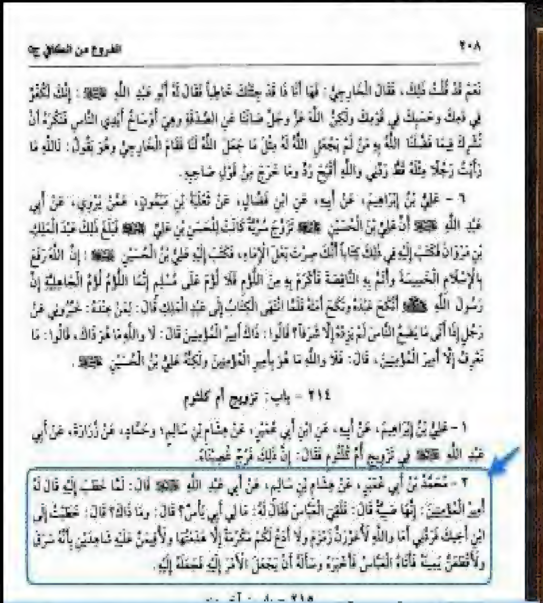

الفروع من الكافي ج٥ ٢٠٨

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفؤ في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عز وجل صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا، فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردني والله أقبح رد وما خرج من قول صاحبه.

٦ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عمن يروي، عن أبي عبد الله عليه السلام أن علي بن الحسين عليهما السلام تزوج سرية كانت للحسن بن علي عليهما السلام فبلغ ذلك عبد الملك بن مروان فكتب إليه في ذلك كتاباً أنك صرت بعل الإماء، فكتب إليه علي بن الحسين عليهما السلام: إن الله رفع بالإسلام الخسيسة وأتم به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية إن رسول الله صلى الله عليه وآله أنكح عبده ونكح أمته، فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال لمن عنده: خبروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين، قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليهما السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقي العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني أما والله لأعورن زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ولأقيمن عليه شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه، فأتاه العباس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا خَطَبَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّهَا صَبِيَّةٌ قَالَ: فَلَقِيَ الْعَبَّاسَ فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَبِي بَأْسٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ فَرَدَّنِي أَمَا وَاللَّهِ لَأُعَوِّرَنَّ زَمْزَمَ وَلَا أَدَعُ لَكُمْ مَكْرُمَةً إِلَّا هَدَمْتُهَا وَلَأُقِيمَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ بِأَنَّهُ سَرَقَ وَلَأَقْطَعَنَّ يَمِينَهُ، فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ فَأَخْبَرَهُ وَسَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ.

الكافي
موسیٰ سید

فاطمہؓ نے جنم دیا حسن حسین حسن زینب الکبری اور ام کلثومؓ کو جن کی شادی عمرؓ سے ہوئی ابو محمد النوبختی نے کتاب الامامہ میں لکھا ہے کہ ام کلثومؓ چھوٹی تھیں جب عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد ان کی شادی عون بن جعفر سے پھر محمد بن جعفر سے اور پھر عبدللہ بن جعفر سے ہوئی۔

کتاب بحار الأنوار العلامة المجلسي ج ۴۲ الصفحة ۵۲۵

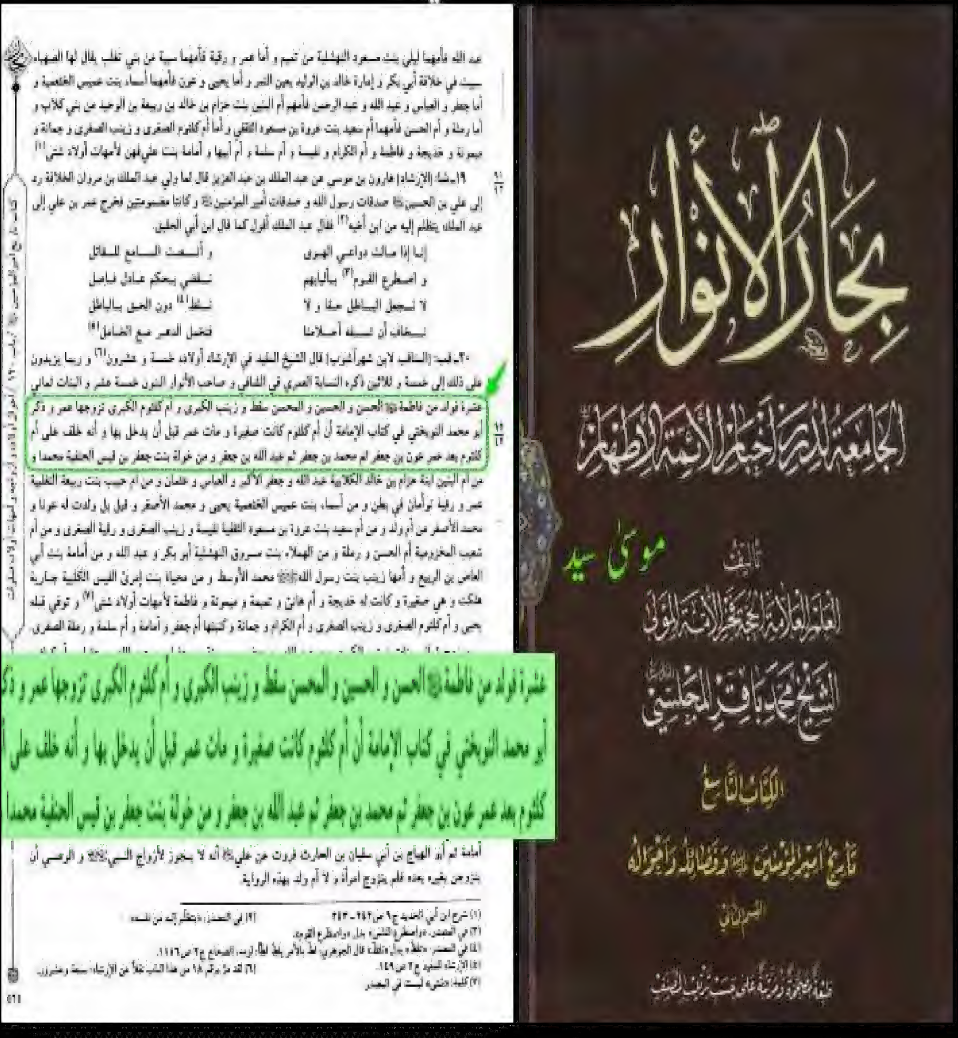

عبد الله فأمهما ليلى بنت مسعود النهشلية من تميم و أما عمر و رقية فأمهما سبية من بني تغلب يقال لها الصهباء سبيت في خلافة أبي بكر و إمارة خالد بن الوليد بعين التمر و أما يحيى و عون فأمهما أسماء بنت عميس الخثعمية و أما جعفر و العباس و عبد الله و عبد الرحمن فأمهم أم البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة بن الوحيد من بني كلاب و أما رملة و أم الحسن فأمهما أم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفي و أما أم كلثوم الصغرى و زينب الصغرى و جمانة و ميمونة و خديجة و فاطمة و أم الكرام و نفيسة و أم سلمة و أم أبيها و أمامة بنت علي فهن لأمهات أولاد شتى[1]

١٩- شا، [الإرشاد] هارون بن موسى عن عبد الملك بن عبد العزيز قال لما ولي عبد الملك بن مروان الخلافة رد إلى علي بن الحسين ع صدقات رسول الله و صدقات أمير المؤمنين ع و كانتا مضموتين فخرج عمر بن علي إلى عبد الملك يتظلم إليه من ابن أخيه[2] فقال عبد الملك أقول كما قال ابن أبي الحقيق

إنا إذا مالت دواعي الهوى — و أنصت السامع للقائل
و اصطرع القوم[3] بألبابهم — نقضي بحكم عادل فاصل
لا نجعل الباطل حقا و لا — نلط[4] دون الحق بالباطل
نخاف أن تسفه أحلامنا — فنخمل الدهر مع الخامل[5]

٢٠- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] قال الشيخ المفيد في الإرشاد أولاده خمسة و عشرون[6] و ربما يزيدون على ذلك إلى خمسة و ثلاثين ذكره النسابة العمري في الشافي و صاحب الأنوار البنون خمسة عشر و البنات ثماني عشرة فولد من فاطمة ع الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا و من أم البنين ابنة حزام بن خالد الكلابية عبد الله و جعفر الأكبر و العباس و عثمان و من أم حبيب بنت ربيعة التغلبية عمر و رقية توأمان في بطن و من أسماء بنت عميس الخثعمية يحيى و محمد الأصغر و قيل بل ولدت له عونا و محمد الأصغر من أم ولد و من أم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفية نفيسة و زينب الصغرى و رقية الصغرى و من أم شعيب المخزومية أم الحسن و رملة و من الهلاء بنت مسروق النهشلية أبو بكر و عبد الله و من أمامة بنت أبي العاص بن الربيع و أمها زينب بنت رسول الله ص محمد الأوسط و من محياة بنت امرئ القيس الكلبية جارية هلكت و هي صغيرة و كانت له خديجة و أم هانئ و تميمة و ميمونة و فاطمة لأمهات أولاد شتى[7] و توفي قبله يحيى و أم كلثوم الصغرى و زينب الصغرى و أم الكرام و جمانة و كنيتها أم جعفر و أمامة و أم سلمة و رملة الصغرى

عشرة فولد من فاطمة ع الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر
أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم
كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا

أمامة ثم أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحارث فروت عن علي ع أنه لا يجوز لأزواج النبي ص و الوصي أن يتزوجن بغيره بعده فلم يتزوج امرأة و لا أم ولد بهذه الرواية

---

[1] شرح ابن أبي الحديد ج ٩ ص ٢٤٢ - ٢٤٣.
[2] في المصدر: «يتظلم إليه من نفسه».
[3] في المصدر: «و اصطرع [illegible]» بدل «و اصطرع القوم».
[4] في المصدر: «نلطا» بدل «نلط»، قال الجوهري: لط بالأمر يلط لطا: لزمه. الصحاح ج ٣ ص ١١٥٦.
[5] الإرشاد للمفيد ج ٢ ص ١٤٩.
[6] لقد مرّ برقم ١٨ من هذا الباب نقلاً عن الإرشاد: سبعة وعشرون.
[7] كلمة «شتى» ليست في المصدر.

بحار الأنوار
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار
موسیٰ سید
تأليف
العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي
الكتاب التاسع
تاريخ أمير المؤمنين ع وفضائله وآثاره
الجزء الثاني

امام جعفر صادق آپنے والد سے روایت کرتے ہیں انہوں نے فرمایا حضرت ام کلثوم بنت علی اور انکے بیٹے زید بن عمر خطاب ایک ہی لمحہ میں فوت ہوئے اور یہ پتہ نا چل سکا کہ پہلے کون فوت ہوا تو اس صورت میں ایک دوسرے کا وارث نا بنایا جا سکا اور ان دونوں پر اکھٹی نماز پڑھی گئی

کتاب تہذیب الاحکام الشیخ الطوسی جلد ۹ صفحہ ۳۰۸

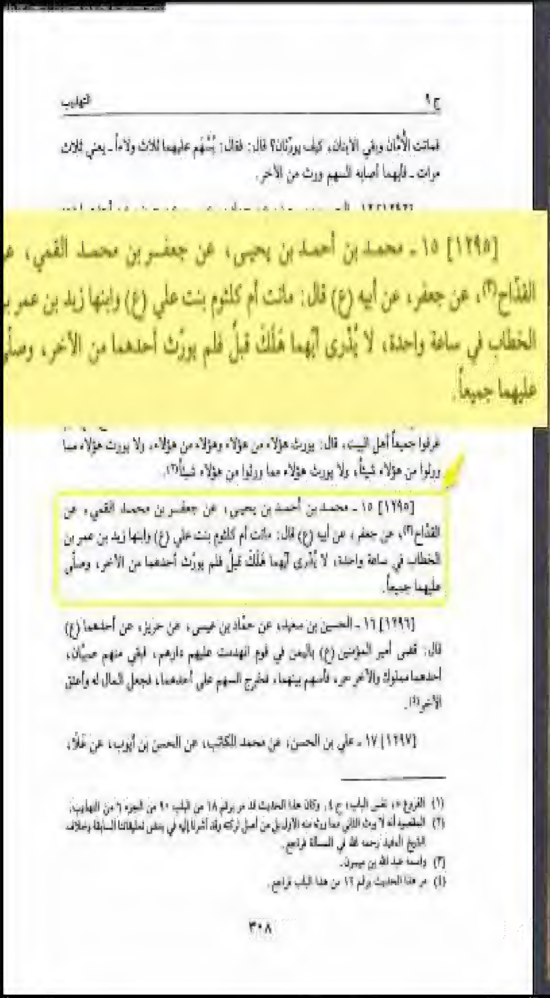

فماتت الأمّان وبقي الأبناء، كيف يورّثان؟ قال: فقال: يُسْهَم عليهما ثلاثاً ولاءاً ـ يعني ثلاث مرات ـ فأيهما أصابه السهم ورث من الآخر.

[١٢٩٥] ١٥ ـ محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، ع
القدّاح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر ب
الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدرى أيهما هلك قبلُ فلم يورّث أحدهما من الآخر، وصلّ
عليهما جميعاً.

غرقوا جميعاً أهل البيت، قال: يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً[٢].

[١٢٩٥] ١٥ ـ محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القدّاح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدرى أيهما هلك قبلُ فلم يورّث أحدهما من الآخر، وصلّى عليهما جميعاً.

[١٢٩٦] ١٦ ـ الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم، فبقي منهم صبيّان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له وأعتق الآخر[٤].

[١٢٩٧] ١٧ ـ علي بن الحسن، عن محمد الكاتب، عن الحسن بن أيوب، عن علاء،

---

(١) الفروع ج ٧، نفس الباب، ح ٤، وكان هذا الحديث قد مر برقم ١٨ من الباب ٩٠ من الجزء ٦ من التهذيب.
(٢) المقصود أنه لا يورث الثاني مما ورثه عنه الأول بل من أصل تركته وقد أشرنا إليه في بعض تعليقاتنا السابقة وخلاف الشيخ المفيد رحمه الله في المسألة فراجع.
(٣) واسمه عبد الله بن ميمون.
(٤) مر هذا الحديث برقم ١٦ من هذا الباب فراجع.

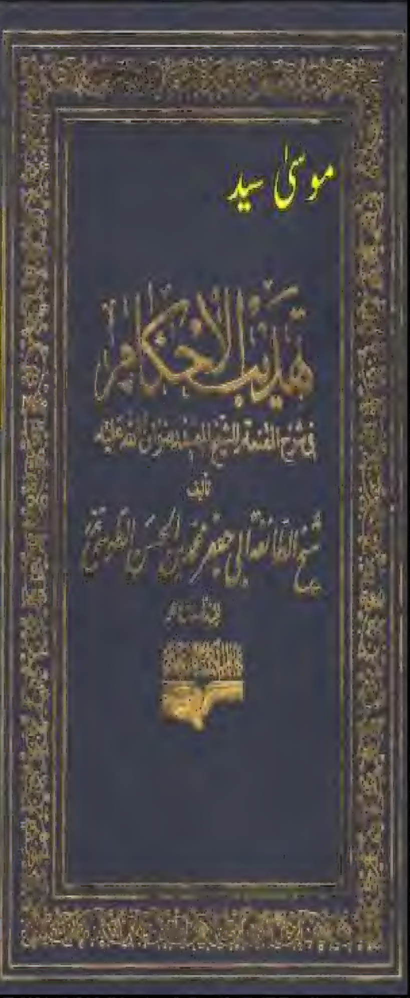
موسیٰ سید
تهذيب الأحكام
في شرح المقنعة للشيخ المفيد رضوان الله عليه
تأليف
شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

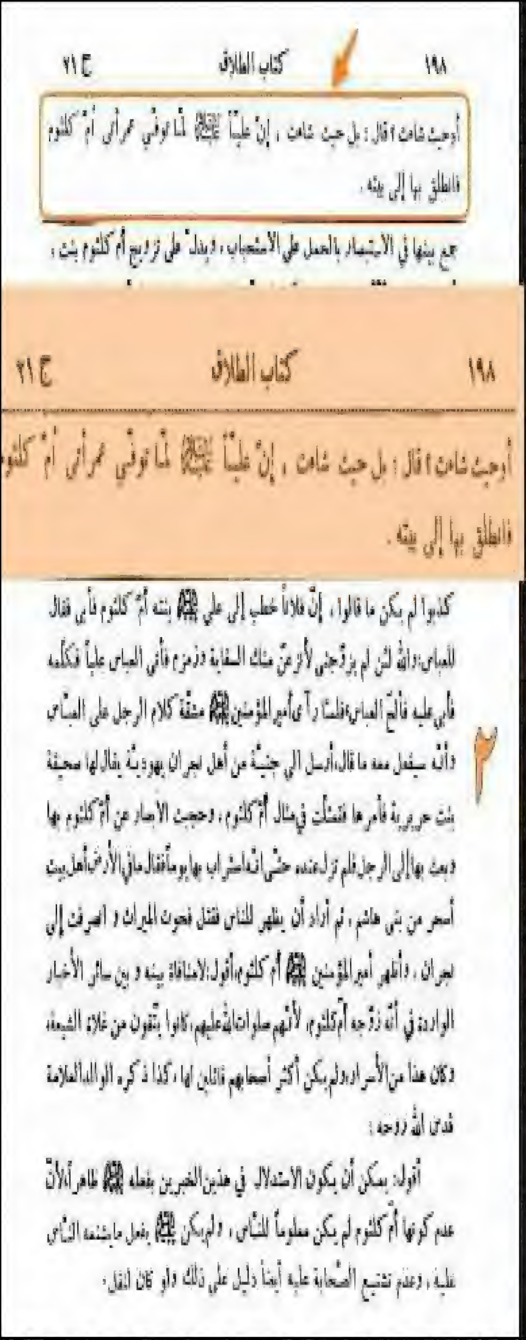

أوحيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إنّ عليّاً صلوات الله عليه لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

جمع بينها في الاستبصار بالحمل على الاستحباب، ويدلّ على تزويج أم كلثوم بنت،

١٩٨ كتاب الطلاق ج ٢١

أوحيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إنّ عليّاً صلوات الله عليه لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم
فانطلق بها إلى بيته.

كذبوا لم يكن ما قالوا، إنّ فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أمّ كلثوم فأبى فقال
للعباس: والله لئن لم يزوّجني لأنزعنّ منك السقاية وزمزم فأتى العباس عليّاً فكلّمه
فأبى عليه فألحّ العباس، فلمّا رأى أمير المؤمنين عليه السلام مشقّة كلام الرجل على العبّاس
٢ وأنّه سيفعل معه ما قال، أرسل إلى جنّيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة
بنت جريرية فأمرها فتمثّلت في مثال أمّ كلثوم، وحجبت الأبصار عن أمّ كلثوم بها
وبعث بها إلى الرجل فلم تزل عنده حتّى انّه استراب بها يوماً فقال: ما في الأرض أهل بيت
أسحر من بني هاشم، ثم أراد أن يظهر للناس فقتل فحوت الميراث وانصرفت إلى
نجران، وأظهر أمير المؤمنين عليه السلام أمّ كلثوم. أقول: لا منافاة بينه وبين سائر الأخبار
الواردة في أنّه زوّجه أمّ كلثوم، لأنّهم صلوات الله عليهم، كانوا يتّقون من غلاة الشيعة،
وكان هذا من الأسرار ولم يكن أكثر أصحابهم قابلين لها، كذا ذكره الوالد العلامة
قدّس الله روحه.

أقول: يمكن أن يكون الاستدلال في هذين الخبرين بفعله عليه السلام ظاهراً لأنّ عدم كونها أمّ كلثوم لم يكن معلوماً للنّاس، ولم يكن عليه السلام يفعل مايشنّعه النّاس عليه، وعدم تشنيع الصّحابة عليه أيضاً دليل على ذلك ولو كان النقل،

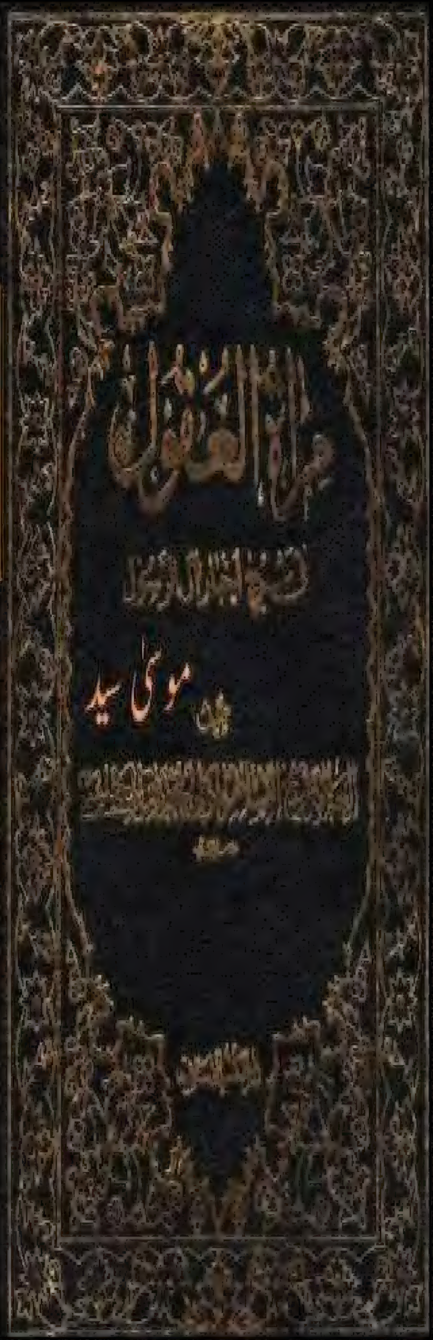

٨٣٨- سلمة بن محمد ، ثقة ، والباقون ، م :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢١٣ ومصدر التوثيق في ١٨/٣٥٢]

٨٣٩- سليم بن قيس الهلالي ، مخ :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢٠٨،٢١٦،٢٧٧]

٨٤٠- سليم الفراء ، ثقة ، وغيرهما ، م :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢١٦،٢٢٨،٢٢٩،٢٣١،٢٧٧،٢٨٠،٢٨٨،٢٨٩،٢٩١
وعلى فرض التعدد يعود سليمان بن موسى طرفال مجهول الحال بعد تجديد النظر في توثيقات ابن قولويه]

٨٤١- سليمان بن جعفر الجعفري ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢٣٨،٢٤٠،٢٤١،٢٨٥ = ٢٣/٧٦]

٨٤٢- سليمان بن خالد الأقطع ، راوي الصادق عليه السلام ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢٤٥]

٨٤٣- سليمان بن داود المنقري ، ق :

[ثقة غير إمامي ، المعجم ٨/٢٣٣،٢٥٤،٢٥٧،٢٦٠ = ٢٢/١٩١ = ٢٣/١٤٣]

٨٤٤- سليمان بن سفيان ، أبو داود المسترق ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢٦٢،٢٩٠ – ٢١/١٤٨،١٥٠،١٥٠ – ٢٣/١٤٣]

٨٤٥- سليمان بن سماعة الضبي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٨/٢٦٦،٢٦٧ – ٢٣/٨٠]

٨٤٦- سليمان بن سويد ، أخذ عنه :

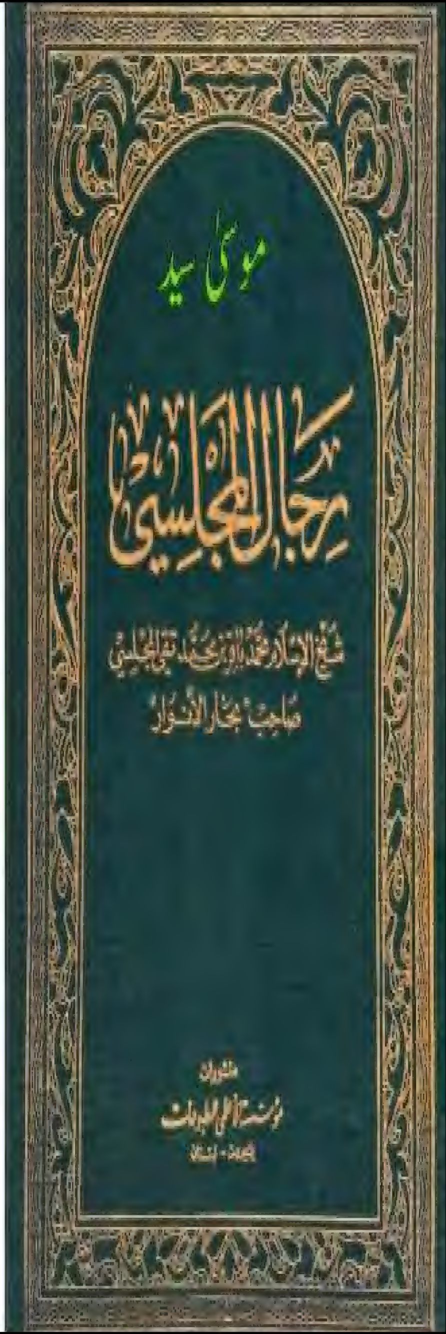
موسى سيد
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب بحار الأنوار
منشورات

شیعہ مذہب کی "اصول اربعہ" کی تین بڑی کتابوں سے نو ۹ روایتیں۔

شیعہ مذہب کی "اصول اربعہ" کی ان تینوں معتبر کتابوں سے سند کے ساتھ نو عدد روایتیں پیش کی گئی جن سے مندرجہ ذیل اشیاء ثابت ہوئی ہیں۔

۱۔ ام کلثومؓ بنت علی المرتضیٰؓ حضرت عمر فاروقؓ کے نکاح میں تھیں۔

۲۔ حضرت علیؓ نے حضرت عباسؓ کی وساطت سے یہ نکاح کر دیا تھا۔

۳۔ ام کلثوم سے حضرت عمر فاروقؓ کی اولاد بھی ہوئی۔

۴۔ جب حضرت عمرؓ کا انتقال ہو تو حضرت علیؓ اپنی بیٹی ام کلثومؓ کو عدت گزارنے کے لیے اپنے گھر لے آئے۔

۵۔ جس روز ام کلثومؓ کا انتقال ہوا اسی روز ان کے بیٹے زید بن عمرؓ بن الخطاب کا بھی انتقال ہوا اور ماں بیٹے کا جنازہ بھی ایک ہی وقت میں ادا کیا گیا۔

اب ہم شیعہ کی دوسری معتبر کتابوں سے اور ان کے مجتہدین کے حوالے پیش کریں گے۔

والاصل الجواب ہوان ذلک وقع علی سبیل التقیۃ والاضطرار

کتاب مراۃ العقول فی شرح اخبار آل الرسول علامہ المجلسی ج ۲۰ صفحہ ۴۵

اصل جواب یہ ہے کہ یہ (نکاح ام کلثوم بنت علی) تقیہ اور مجبوری کی بنا پر

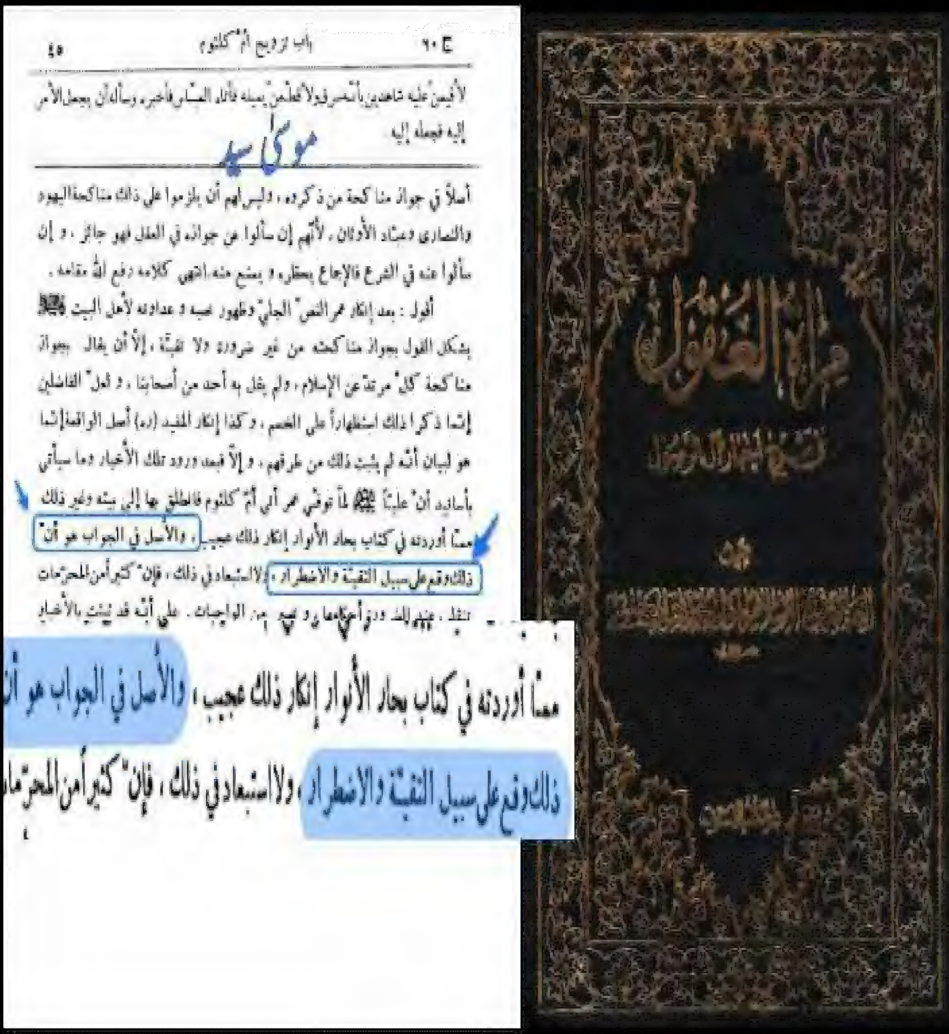

ج ٢٠ باب تزويج أمّ كلثوم ٤٥

لأُقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولأقطعنّ يمينه فأتاه العبّاس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه

موٹی سیاہ

أصلاً في جواز مناكحة من ذكروه، و ليس لهم أن يلزموا على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعبّاد الأوثان، لأنّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز، و إن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره، و يمنع منه انتهى كلامه رفع الله مقامه.

أقول: بعد إنكار عمر النصّ الجليّ وظهور نصبه و عداوته لأهل البيت عليهم السلام يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقيّة، إلّا أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتدّ عن الإسلام، ولم يقل به أحد من أصحابنا، و لعلّ الفاضلين إنّما ذكرا ذلك استظهاراً على الخصم، و كذا إنكار المفيد (ره) أصل الواقعة إنّما هو لبيان أنّه لم يثبت ذلك من طرقهم، و إلّا فبعد ورود تلك الأخبار وما سيأتي بأسانيد أنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته وغير ذلك ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب، والأصل في الجواب هو أنّ ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار، ولا استبعاد في ذلك، فإنّ كثيراً من المحرّمات تنقلب عند الضرورة أحكامها و تصير من الواجبات. على أنّه قد ثبت بالأخبار

ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب، والأصل في الجواب هو أن
ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار، ولا استبعاد في ذلك، فإنّ كثيراً من المحرّما

مرآة العقول

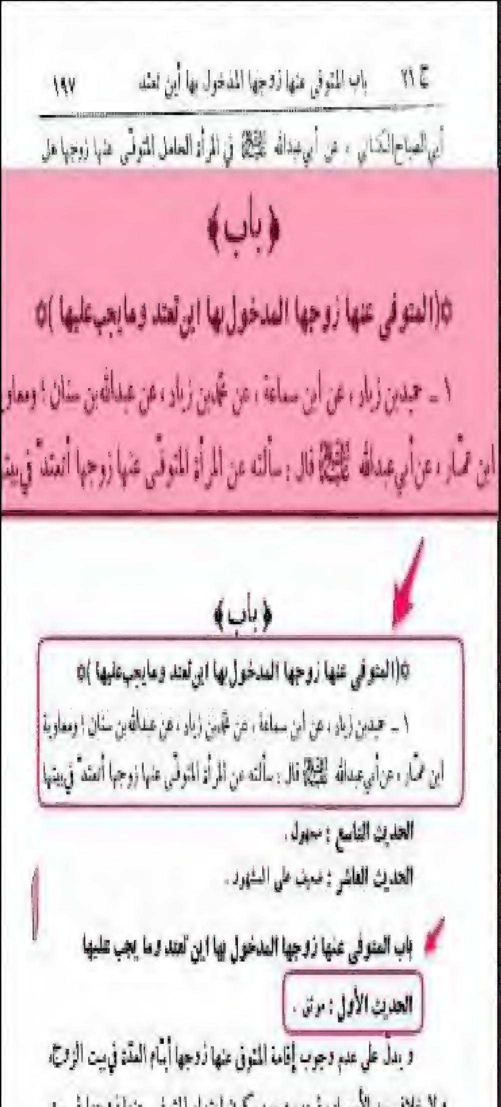

أبي الصباح الكناني ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل

﴿ باب ﴾

☆(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)☆

١ ـ حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمد بن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاو

ابن عمار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتـ

﴿ باب ﴾

☆(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)☆

١ ـ حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمد بن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاوية

ابن عمار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها

الحديث التاسع : مجهول .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

الحديث الأول : موثق .

و يدل على عدم وجوب إقامة المتوفى عنها زوجها أيام العدة في بيت الزوج ، ولا خلاف بين الأصحاب في عدم وجوب كون اعتداد المتوفى عنها زوجها في بيت الزوج ولا في مكان مخصوص ، ويمكن الجمع بين الأخبار مع قطع النظر عن أقوال الأصحاب بحمل أخبار النهي على عدم جواز بيتوتتها عن بيت تعتد فيه ، والأخبار الأخر على عدم وجوب اعتدادها في بيت الزوج ، بل هو الظاهر من الأخبار ، والشيخ

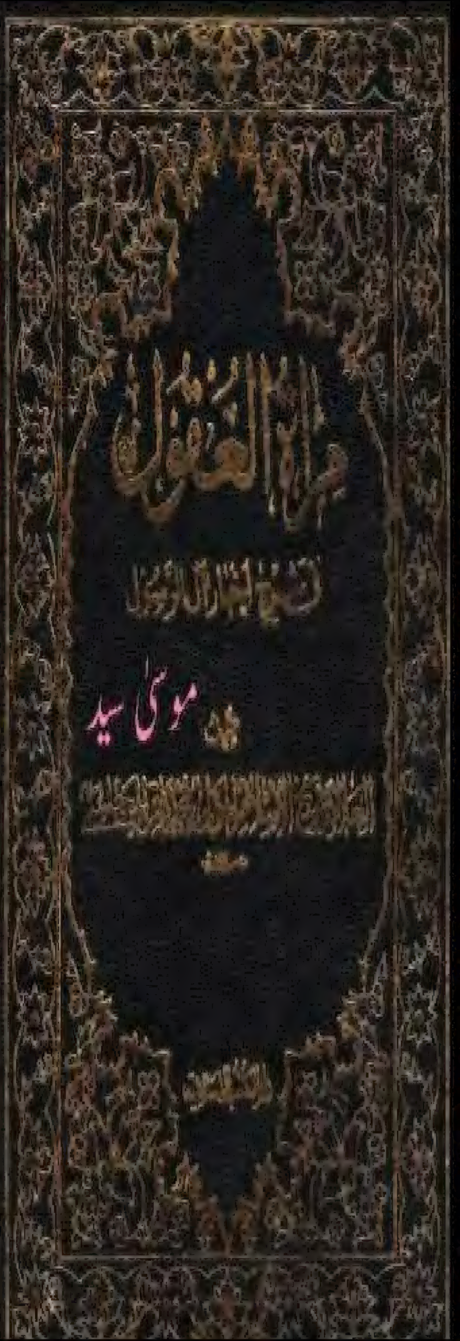

9

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

امام جعفر صادقؒ نے امام محمد باقرؒ سے نقل کیا ہے کہ جب علی المرتضیٰؓ کی بیٹی ام کلثومؓ اور ان کے بیٹے زید بن عمرؓ بن الخطاب ایک ہی وقت میں فوت ہوئے اور یہ پتہ نہ چل سکا کہ ان میں سے کو پہلے فوت ہوا ہے تو اس صورت میں ایک کو دوسرے کا وارث نہ بنایا جاسکا۔ اور ان دونوں پر نماز جنازہ ایک ہی وقت میں یکجا ادا کی گئی۔

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

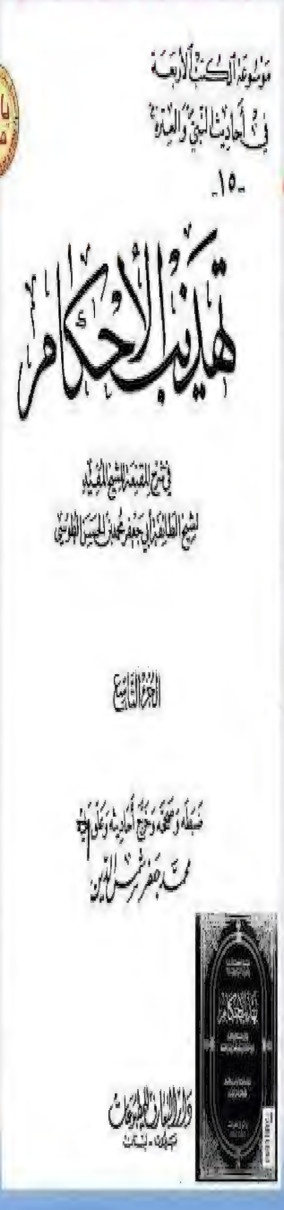

موسوعة الكتب الأربعة
في أحاديث النبي والعترة
ـ ١٥ ـ

تهذيب الأحكام

في شرح المقنعة للشيخ المفيد
لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

الجزء التاسع

ضبطه وحققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه
محمد جعفر شمس الدين

دار التعارف للمطبوعات
بيروت ـ لبنان

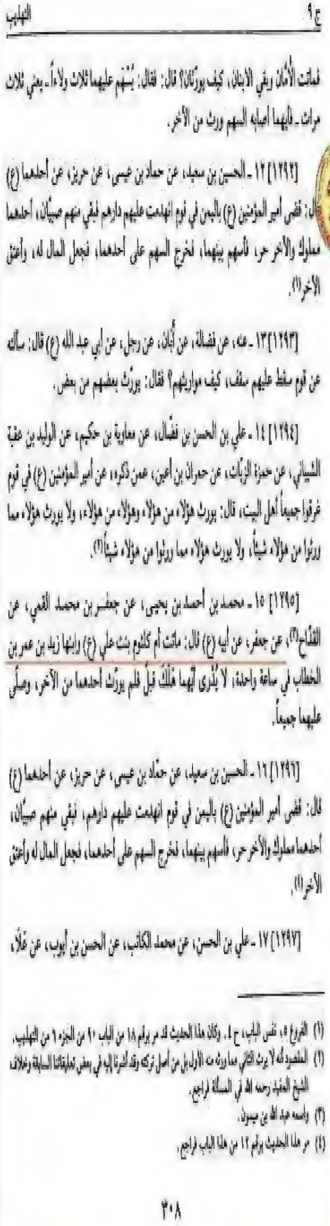

فماتت الأمّان وبقي الابنان، كيف يورثان؟ قال: فقال: يُسْهَم عليهما ثلاث ولاءاً ـ يعني ثلاث مرات ـ فأيهما أصابه السهم ورث من الآخر.

[١٢٩٢] ١٢ ـ الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم فبقي منهم صبيّان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له، وأعتق الآخر[1].

[١٢٩٣] ١٣ ـ عنه، عن فضالة، عن أبان، عن رجل، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن قوم سقط عليهم سقف، كيف مواريثهم؟ فقال: يورَّث بعضهم من بعض.

[١٢٩٤] ١٤ ـ علي بن الحسن بن فضّال، عن معاوية بن حكيم، عن الوليد بن عقبة الشيباني، عن حمزة الزيّات، عن حمران بن أعين، عمن ذكره، عن أمير المؤمنين (ع) في قوم غرقوا جميعاً أهل البيت، قال: يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً[2].

[١٢٩٥] ١٥ ـ محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القدّاح[3]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدرى أيهما هلك قبلُ فلم يورث أحدهما من الآخر، وصلّى عليهما جميعاً.

[١٢٩٦] ١٦ ـ الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم، فبقي منهم صبيّان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له وأعتق الآخر[4].

[١٢٩٧] ١٧ ـ علي بن الحسن، عن محمد الكاتب، عن الحسن بن أيوب، عن علاء،

---

(١) الفروع ٥، نفس الباب، ح ٤. وكان هذا الحديث قد مر برقم ١٨ من الباب ٩١ من الجزء ٦ من التهذيب.
(٢) المقصود أنه لا يرث الثاني مما ورثه منه الأول بل من أصل تركه وقد أشرنا إليه في بعض تعليقاتنا السابقة وخلاف الشيخ المفيد رحمه الله في المسألة فراجع.
(٣) واسمه عبد الله بن ميمون.
(٤) مر هذا الحديث برقم ١٢ من هذا الباب فراجع.

٢٠٣٣- هبة بن أحمد الكاتب ، ضي :

٢٠٣٤- هبيرة ، م :

٢٠٣٥- هذيل ، م :

٢٠٣٦- هرم بن حيان ، من الزهاد الثمانية :

٢٠٣٧- هزيم ، م :

٢٠٣٨- هشام بن إبراهيم ، مر في هاشم :

٢٠٣٩- هشام بن الحكم ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٧١/١٩]

٢٠٤٠- هشام بن سالم الجواليقي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣٠٩،٢٩٧/١٩]

٢٠٤١- هشام بن محمد بن السائب ، ع ، والباقون ، م :

[مختص بمذهبنا إمامي ، المعجم ٣٠٨/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا]

٢٠٤٢- هلال بن إبراهيم الوراق ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣١٢/١٩]

٢

٢٠٤٣- هلال بن مقلاص ، أسند عنه ، وغيرهما ، م :

٢٠٤٤- هلقام ، م :

٢٠٤٥- هيثم بن عبدالرحمن البصري ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣١٣/١٩ ، ومصدر الوثوق في ١٩٦/٣]

موسى سيد
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب بحار الأنوار
منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات

١٩٧٨- نصر بن عامر بن وهب ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٣٩/١٩]

١٩٧٩- نصر بن عبدالرحمن البارقي ، أسند عنه :

١٩٨٠- نصر بن قابوس ، وثقه المفيد ومدحه غيره :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٤٠،١٤٠/١٩]

١٩٨١- نصر بن مزاحم المنقري ، ح ، وغيرهم ، م :

[مستقيم الطريقة صالح الأمر كتبه حسان إمامي ، المعجم ١٤٣/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا ، نعم استظهر وثاقته كما في ١٣٨/١٤ عند وقوعه في طريق الشيخ إلى لوط بن يحيى ، ولكن ذلك لوقوعه في إسناد كامل الزيارات كما لا يخفى ، والله العالم]

١٩٨٢- نصير ، م :

١٩٨٣- النضر بن الربيع ، أسند عنه :

١٩٨٤- النضر بن سويد ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٥١،١٤٨/١٩]

١٩٨٥- النضر بن عثمان النواء ، ض :

١٩٨٦- النضر بن محمد الهمداني ، ثقة ، وغيرهم ، م :

٥

[ثقة مجهول المذهب ، المعجم ١٦٠،١٤٣/١٩]

١٩٨٧،٨- نضلة ، ونضير ، م :

[نضلة هو نضلة بن عبيد ، من الأصفياء إمامي ، المعجم ١٩١/١٩ – ٣١/

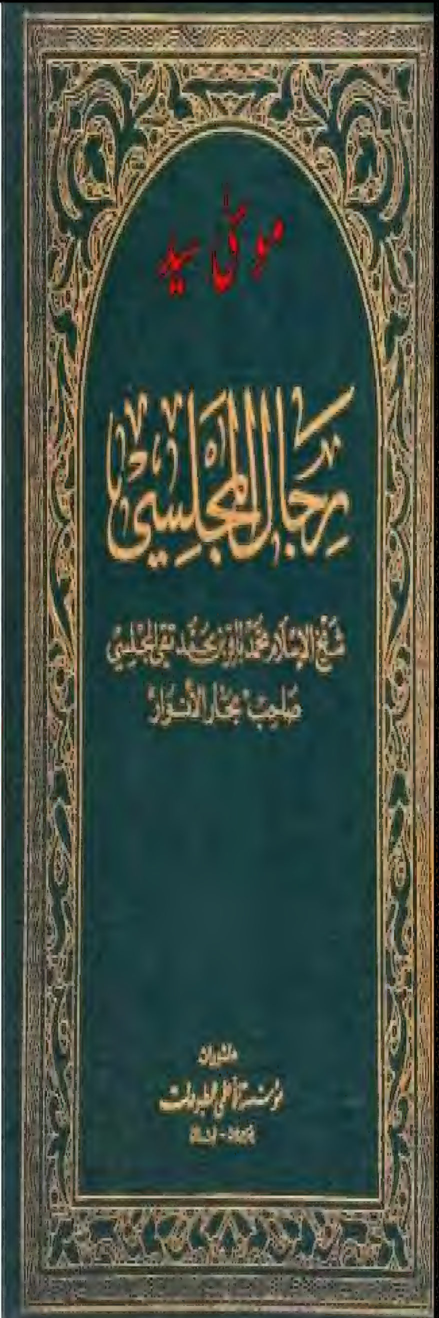
موفق سيد
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب بحار الأنوار
منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات

ترجمہ: اسی سال عمر فاروق نے حضرت علی ام کلثوم جنکی ماں فاطمہ بنت رسول ہیں کا رشتہ طلب کیا حضرت علی نے فرمایا وہ
چھوٹی ہیں حضرت عمر نے کہا میں اس چیز کا ارادہ نہیں رکھتا جسکا آپ خیال فرمارہے ہیں تمام نسبتیں اور سبب قیامت کے
روز منقطع ہو جائیں گیں مگر میرا نسب اور صہریت منقطع نا ہو گی پس میں نے ارادہ کیا ہے میرے لیے رسول اللہ سے
دامادی کا تعلق پیدا ہو جاے اس پر حضرت علی نے آپنی بیٹی کا عقد ان سے کیا اور دس ہزار دینا انکا حق مہر باندھا

کتاب تاریخ الیعقوبی ۔ احمد بن یعقوب۔ ج ۲ صفحہ ۴۰

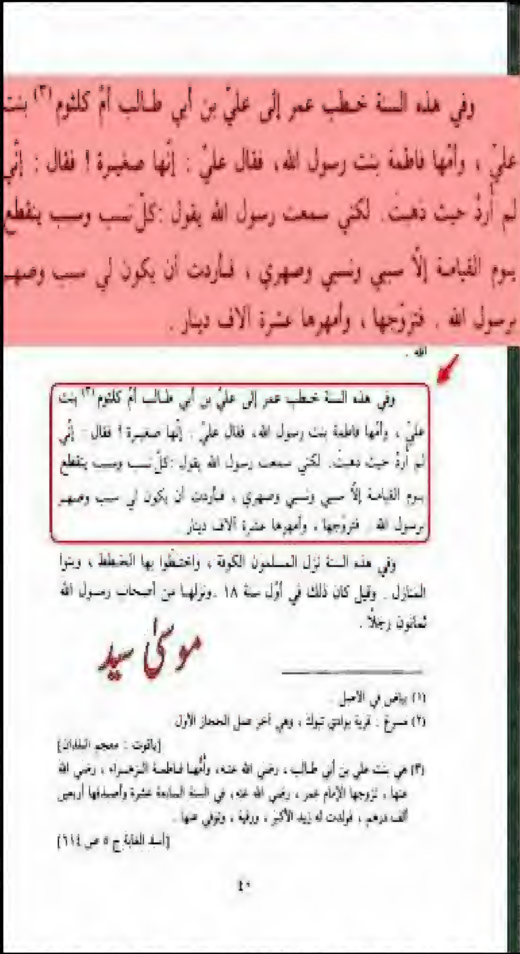

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم(٣) بنت عليّ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله، فقال عليّ: إنّها صغيرة! فقال: إنّي لم أرد حيث ذهبت. لكنّي سمعت رسول الله يقول: كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله. فتزوّجها، وأمهرها عشرة آلاف دينار.

الله.

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم(٣) بنت عليّ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله، فقال عليّ: إنّها صغيرة! فقال: إنّي لم أرد حيث ذهبت. لكنّي سمعت رسول الله يقول: كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله. فتزوّجها، وأمهرها عشرة آلاف دينار.

وفي هذه السنة نزل المسلمون الكوفة، واختطّوا بها الخطط، وبنوا المنازل. وقيل كان ذلك في أوّل سنة ١٨. ونزلها من أصحاب رسول الله ثمانون رجلاً.

موسیٰ سید

---

(١) بياض في الأصل.

(٢) ضرغ: قرية بوادي تبوك، وهي آخر عمل الحجاز الأول

[ياقوت: معجم البلدان]

(٣) هي بنت علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، وأمّها فاطمة الزهراء، رضي الله عنها، تزوّجها الإمام عمر، رضي الله عنه، في السنة السابعة عشرة وأصدقها أربعين ألف درهم، فولدت له زيد الأكبر، ورقية، وتوفي عنها.

[أسد الغابة ج ٥ ص ٦١٤]

تاريخ اليعقوبي
تحقيق
المجلد الثاني

الدفعة ، ع :

[مجهول الحال ، المعجم ٣٣٦/٤ - ٢٤١،٢٣٩،٢٣٩/٥ - ٩٥/٢٣]

٥٥٥- الحسين بن سعيد الأهوازي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣٤٢/٤ ضمن ترجمة أخيه الحسن - ٢٤٣،٢٣٣/٥، ٢٤٣]

٥٥٦- الحسين بن شاذويه الصفار ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٨/٥ - ٦٨/٦]

٥٥٧- الحسين بن شداد ، أسند عنه :

٥٥٨- الحسين بن صدقة ، ثقة :

[تقدم في الحسن بن صدقة برقم ٤٨٥]

٥٥٩- الحسين بن عبيدالله بن حمران الهمداني ، ثقة :

٣

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١/٦]

٥٦٠- الحسين بن عبيدالله السعدي ، ض :

[له كتب صحيحة الحديث إمامي ، المعجم ٣٧٦/٤ - ٢١،١٩،١٦،١٥،١٣/٦ ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا]

٥٦١- الحسين بن عبيدالله الغضائري ، من مشايخ إجازة الشيخ ، ووثقه ابن طاوس :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٤،١٩/٦]

٥٦٢- الحسين بن عبيدالله القمي ، ض :

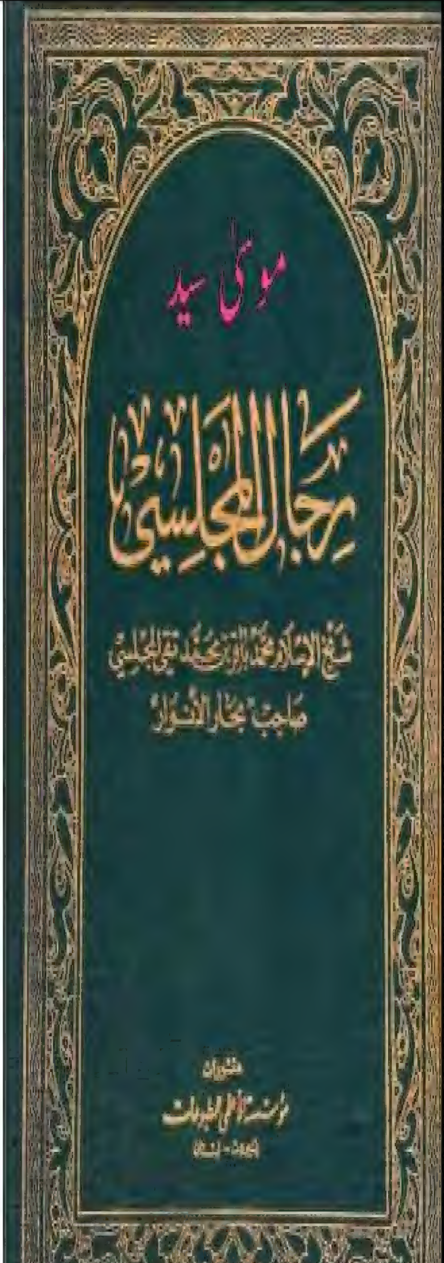
موسى سيد
رجال المجلسي
شيخ الإسلام العلامة محمد باقر المجلسي
صاحب بحار الأنوار
منشورات
مؤسسة أهل البيت
بيروت - لبنان

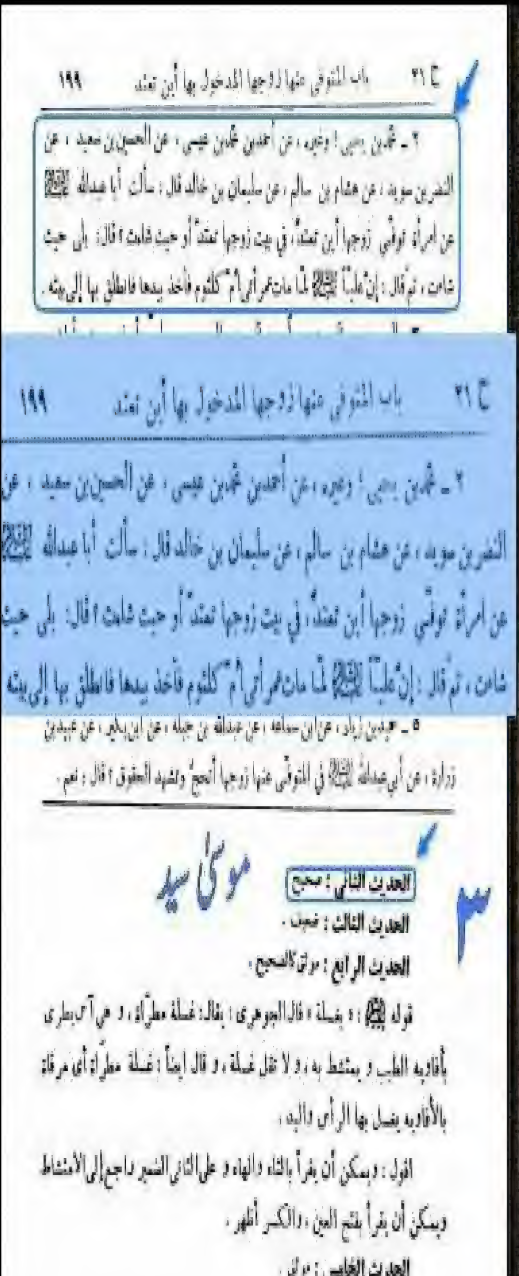

٢ ـ محمد بن يحيى ، وغيره ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد ، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت ؟ قال : بلى حيث شاءت ، ثم قال : إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته .

ج ٢١ باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد ١٩٩

٢ ـ محمد بن يحيى ، وغيره ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد ، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت ؟ قال : بلى حيث شاءت ، ثم قال : إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته

٥ ـ حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن عبدالله بن جبلة ، عن ابن بكير ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المتوفى عنها زوجها أتحج وتشهد الحقوق ؟ قال : نعم .

٣

موسى سيد

الحديث الثاني : صحيح

الحديث الثالث : ضعيف .

الحديث الرابع : موثق كالصحيح .

قوله عليه السلام : « بغسلة » قال الجوهري : يقال : غسلة مطراة ، و هي آس يطرى بأفاويه الطيب و يمتشط به ، و لا تقل غسلة ، و قال أيضاً : غسلة مطراة أي مرباة بالأفاويه يغسل بها الرأس واليد .

أقول : ويمكن أن يقرأ بالتاء والهاء ، و على الثاني الضمير راجع إلى الامتشاط ويمكن أن يقرأ بفتح العين ، والكسر أظهر .

الحديث الخامس : موثق .

میں نے ابو عبداللہ سے پوچھا کہ وہ عورت جسکا شوہر فوت ہو جائے وہ عدت شوہر
کے گھر پوری کرلے گی یا جہاں وہ چاہے امام نے فرمایا جہاں وہ چاہے کرلے کیونکہ
حضرت عمرؓ کے انتقال کے بعد حضرت علیؓ ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے

کتاب استبصار الشیخ الطوسی ج ۳ ص ٦٦٠

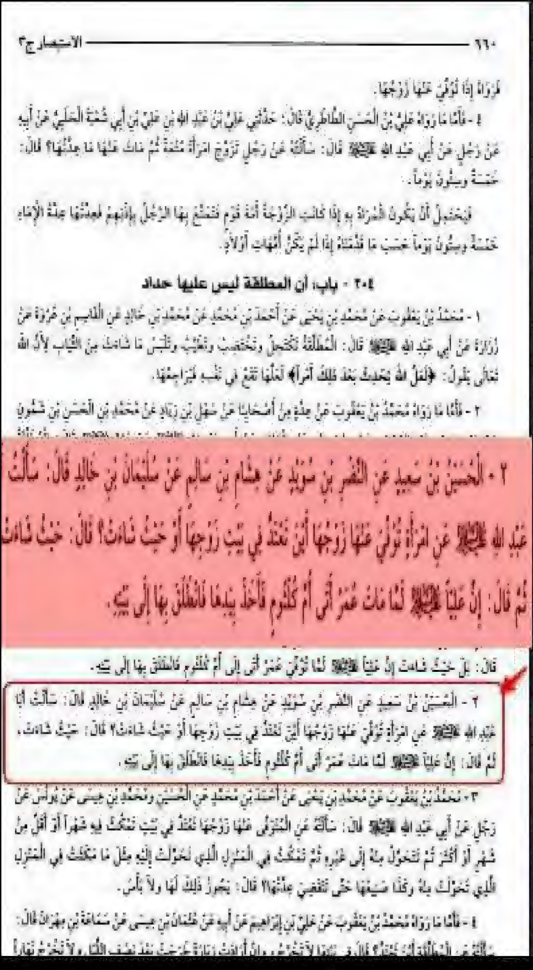

٦٦٠ —— الاستبصار ج٣

المرأة إذا توفي عنها زوجها.

٤ - فأما ما رواه علي بن الحسن الطاطري قال: حدثني علي بن عبد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي عن أبيه عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوج امرأة متعة ثم مات عنها ما عدتها؟ قال: خمسة وستون يوماً.

فيحتمل أن يكون المراد به إذا كانت الزوجة أمة قوم فتمتع بها الرجل بإذنهم لعدتها عدة الإماء خمسة وستون يوماً حسب ما قدمناه إذا لم يكن أمهات أولاد.

٢٠٤ - باب: أن المطلقة ليس عليها حداد

١ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المطلقة تكتحل وتختضب وتطيب وتلبس ما شاءت من الثياب لأن الله تعالى يقول: ﴿لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ لعلها تقع في نفسه فيراجعها.

٢ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين ومحمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت تمكث فيه شهراً أو أقل من شهر أو أكثر ثم تتحول منه إلى غيره ثم تمكث في المنزل الذي تحولت إليه مثل ما مكثت في المنزل الذي تحولت منه وكذا صنيعها حتى تنقضي عدتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

٤ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال:

سألته عن المطلقة أين تعتد؟ قال: في بيتها لا تخرج، وإن أرادت زيارة خرجت بعد نصف الليل، ولا تخرج نهاراً

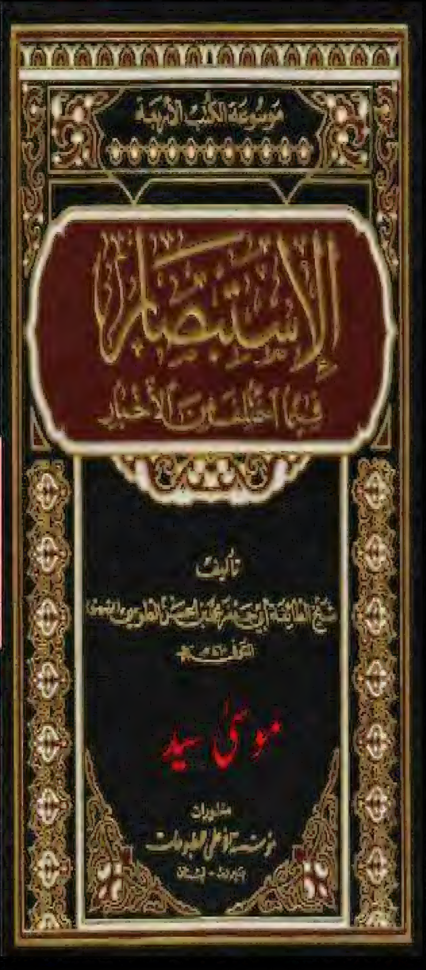

محمد بن یعقوب محمد بن یحیٰ وغیرہ عن احمد بن محمد بن عیسی عن الحسین بن سعید عن النضر بن سوید عن
هشام بن سالم عن سلیمان ابن خالد قال: سالت ابا عبد اللہ عن امراۃ توفی عنہا زوجہا این تعتد فی بیت زوجہا
تعتد او حیث شاءت ثم قال ان علیا لما مات عمر اتی ام کلثوم فاخذ بیدہا فانطلق بہا الی بیتہ

ترجمہ سلیمان بن خالد کہتا ہے میں نے امام جعفر صادق سے پوچھا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے وہ
آپکی عدت کہاں گزرے خاوند کے گھر میں یا جہاں چاہے امام جعفر نے کہا جہاں چاہے پھر فرمایا جب حضرت
عمر فوت ہوئے حضرت علی آپنی بیٹی کے گھر تشریف لے گیے اور اسکو ساتھ آپنے گھر لے آے

کتاب وسائل الشیعۃ الحر العاملی جلد ۲۲ صفحہ ۲۴۲

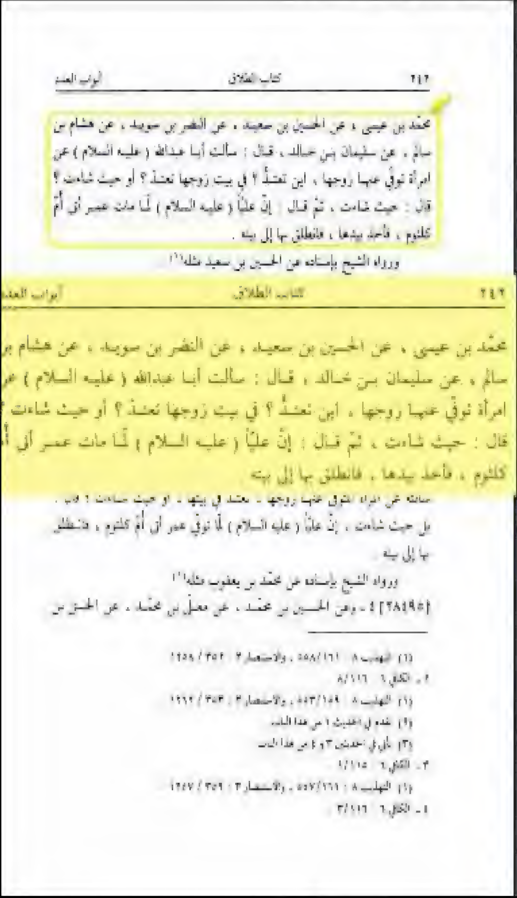

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها، أين تعتدّ؟ في بيت زوجها تعتدّ؟ أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثمّ قال: إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم، فأخذ بيدها، فانطلق بها إلى بيته.

ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله(١)

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها، أين تعتدّ؟ في بيت زوجها تعتدّ؟ أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثمّ قال: إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم، فأخذ بيدها، فانطلق بها إلى بيته

سألته عن امرأة المتوفّى عنها زوجها، تعتدّ في بيتها، أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم، فانطلق بها إلى بيته.

ورواه الشيخ بإسناده عن محمّد بن يعقوب مثله(١)

[٢٨٤٩٦] ٤ - وعن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن

---

(١) التهذيب ٨: ١٦١/٥٥٨، والاستبصار ٣: ٣٥٢/١٢٥٩.
٢ - الكافي ٦: ١١٦/٨.
(١) التهذيب ٨: ١٥٩/٥٥٣، والاستبصار ٣: ٣٥٣/١٢٦٢.
(٢) تقدم في الحديث ١ من هذا الباب.
(٣) يأتي في الحديثين ٣ و ٤ من هذا الباب.
٣ - الكافي ٦: ١١٥/١.
(١) التهذيب ٨: ١٦١/٥٥٧، والاستبصار ٣: ٣٥٩/١٢٥٧.
٤ - الكافي ٦: ١١٦/٣.

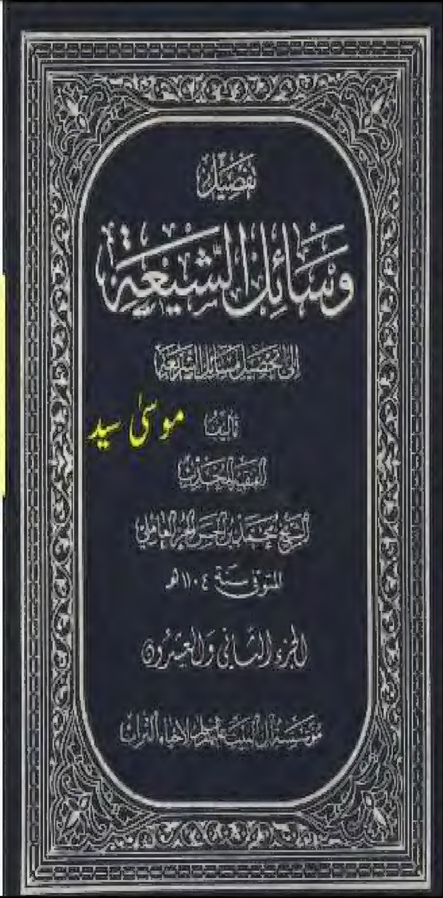
تفصيل
وسائل الشيعة
إلى تحصيل مسائل الشريعة
تأليف
موسیٰ سید
المحدّث الفقيه
الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي
المتوفّى سنة ١١٠٤ هـ
الجزء الثاني والعشرون
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

علی بن ابراہیم عن ابیہ عن ابن ابی عمر عن ہشام بن سالم وحماد عن زرارۃ عن ابی عبداللہ فی تزویج ام کلثوم فقال ذلک فرج غصبناہ

امام جعفر صادق سے ام کلثوم بنت علی کے نکاح کے بارے میں دریافت کیا گیا تو آپ نے فرمایا یہ شرمگاہ ہم سے زبردستی چھین لی گئی تھی

کتاب فروع الکافی الشیخ کلینی ج ۵ صفحہ ۲۰۸

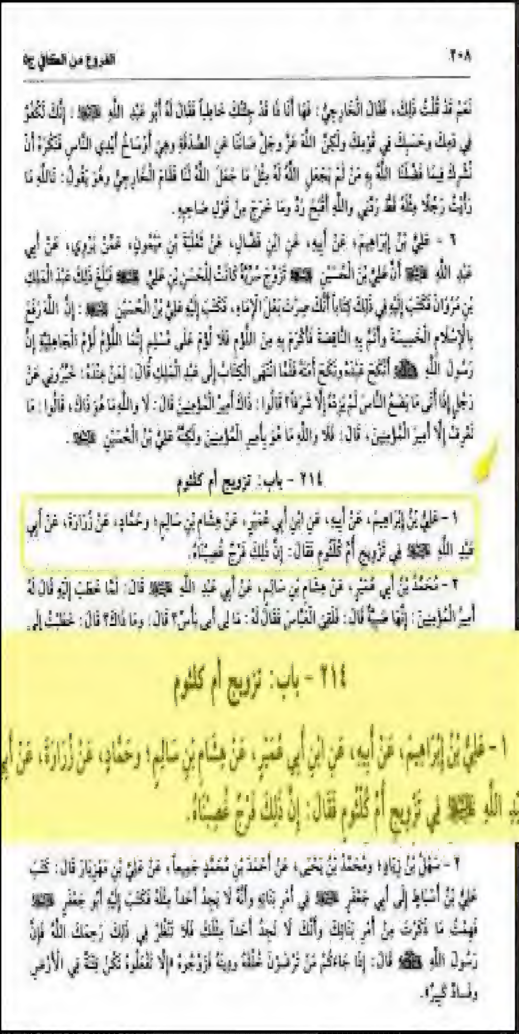

٢٠٨ الفروع من الكافي ج٥

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفو في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عز وجل صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردني والله أقبح رد وما خرج من قول صاحبه.

٦ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عمن يروي، عن أبي عبد الله عليه السلام أن علي بن الحسين عليهما السلام تزوج سرية كانت للحسن بن علي عليهما السلام فبلغ ذلك عبد الملك بن مروان فكتب إليه في ذلك كتاباً أنك صرت بعل الإماء، فكتب إليه علي بن الحسين عليهما السلام: إن الله رفع بالإسلام الخسيسة وأتم به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية إن رسول الله صلى الله عليه وآله أنكح عبده ونكح أمته فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال: لمن عنده: خبروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليهما السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقي العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - سهل بن زياد، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار قال: كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وأنه لا يجد أحداً مثله فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه «إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

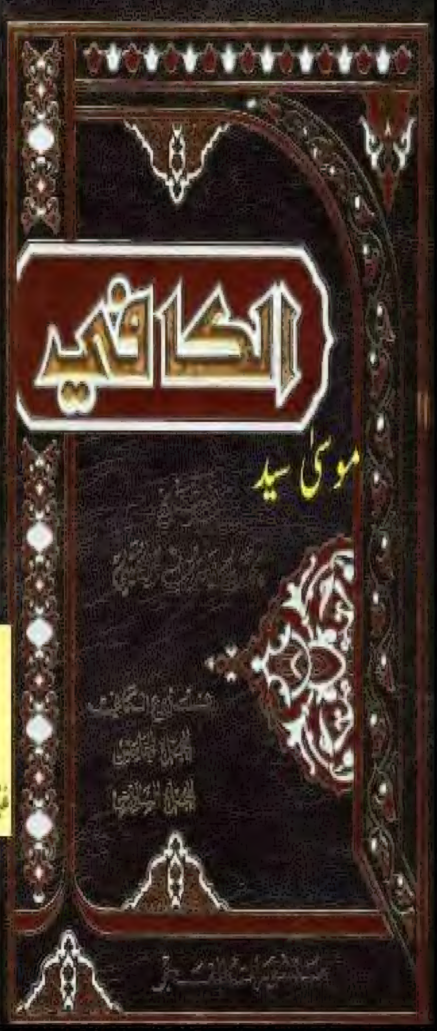

حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان، ومعاوية ابن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته

ترجمہ میں نے ابو عبداللہ سے پوچھا کہ وہ عورت جس کا شوہر انتقال کر گیا ہو وہ عدت شوہر کے گھر میں پوری کرے گی یا جہاں وہ چاہے کر لے؟ امام (رضی اللہ تعالی عنہ) نے فرمایا جہاں وہ چاہے کر لے کیونکہ حضرت عمر (رضی اللہ تعالی عنہ) کے انتقال کے بعد حضرت علی (رضی اللہ تعالی عنہ) ام کلثوم (رضی اللہ تعالی عنہما) کو اپنے گھر لے آئے۔

كتاب فروع الكافي - الشيخ الكليني - ج ٦ - الصفحة ٧٥

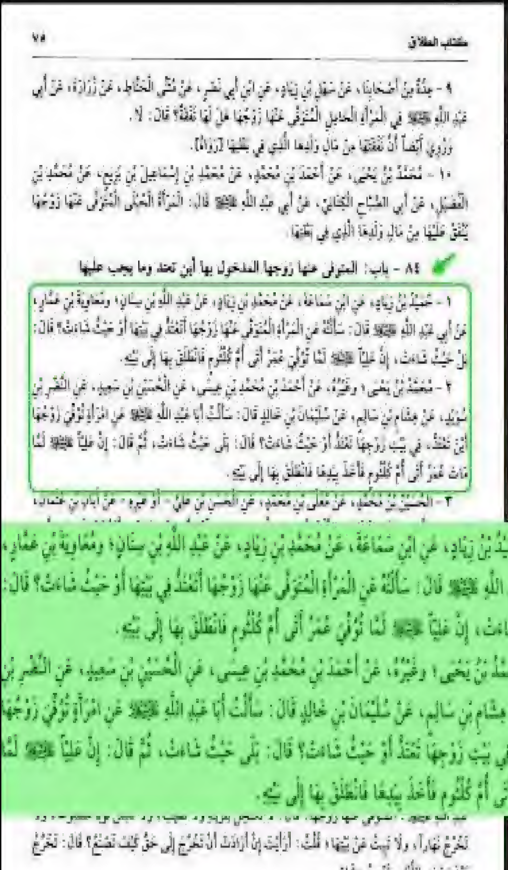

٧٥ كتاب الطلاق

٩ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن مثنى الحناط، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة؟ قال: لا.

وروي أيضاً أن نفقتها من مال ولدها الذي في بطنها [رواه].

١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان؛ ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - محمد بن يحيى؛ وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي - أو غيره - عن أبان بن عثمان،

١ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان؛ ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - محمد بن يحيى؛ وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

تخرج نهاراً، ولا تبيت عن بيتها، قلت: أرأيت إن أرادت أن تخرج إلى حق كيف تصنع؟ قال: تخرج بعد نصف الليل وترجع عشاء.

الكافي
موسى سيد

شیخ مفید کی روایت کے مطابق حضرت علی کی اولادیں ستائیس افراد پر مشتمل تھیں ان میں سے چار یہ تھے حسن حسین زینب کبری جنکا لقب عقیلہ تھا اور زینب صغری جنکی کنیت ام کلثوم تھی انکی والدہ فاطمہ بنت رسول تھی امام حسن و حسین کی زندگی حالات آگے جاکر بیان ہوں گے زینب آپنے چچا زاد بھائی جعفر بن عبداللہ کے عقد میں تھی ان سے محمد بن عون کے علاوہ بھی اولادیں ہوئیں یہ دونوں کربلا کے شہدا میں سے ہیں ابو الفرج نے کہا محمد بن عبداللہ بن جعفر جو کہ کربلا میں شہید ہوے انکی والدہ کا نام خوصا بنت حفصہ بنت ثقیف تھا عبداللہ انکے بھائی تھے جو طائف میں شہید ہوے ام کلثوم کی شادی حضرت عمر سے ہوئی انکے بعد انکی شادی عون بن جعفر اور عبداللہ بن جعفر سے ہوئی ابن شہر آشوب نے ابو محمد نوبختی کی کتاب الامامت سے روایت نقل کی ہے ام کلثوم کی شادی عمر سے ہوئی

کتاب منتہی الامال--- الشیخ عباس قمی ج2

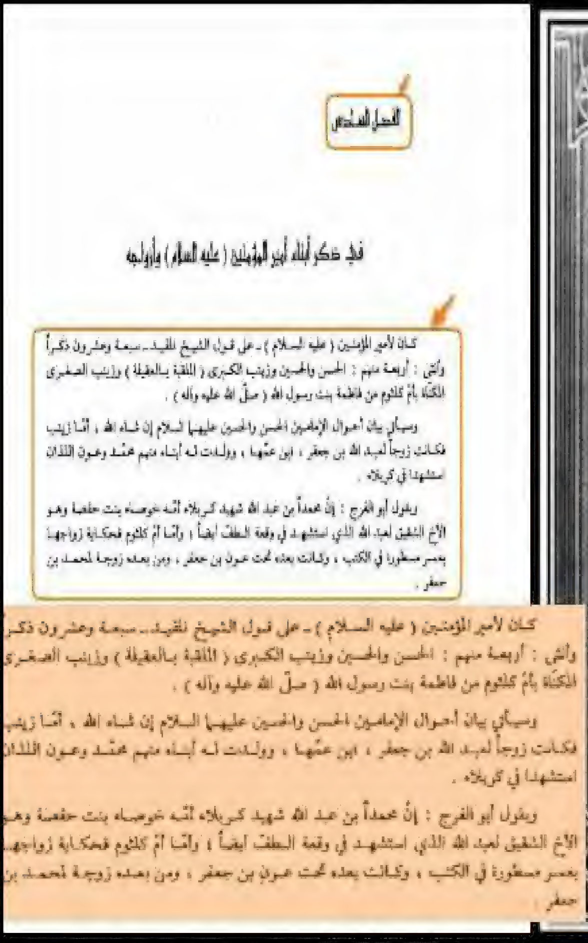

الفصل السادس

في ذكر أبناء أمير المؤمنين (عليه السلام) وأزواجه

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكنّاة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشقيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطف أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكر
وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى
المكنّاة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب
فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان
استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو
الأخ الشقيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطف أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجه
بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن
جعفر .

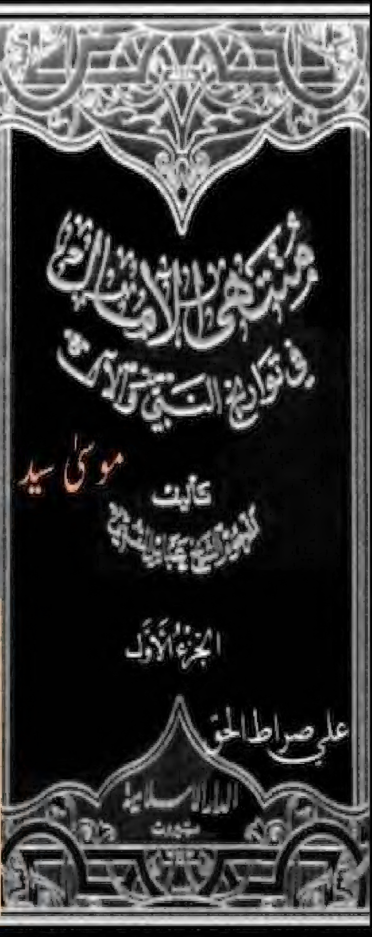

علامہ مجلسی نے اس روایت کو حسن قرار دیا

کتاب مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول العلامة المجلسي ج ۲۰ الصفحة ۴۲

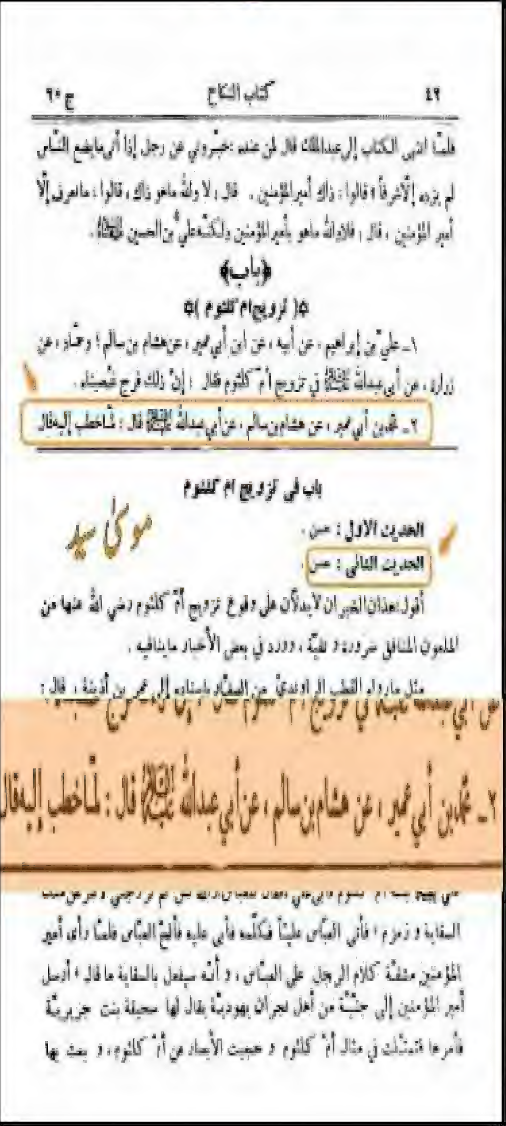

فلمّا أتى الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده: خبّروني عن رجل إذا أتى ما يضع النّاس لم يزده إلّا شرفاً؟ فقالوا: ذاك أمير المؤمنين. قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلّا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنّه علي بن الحسين عليهما السلام.

«باب»

«تزويج أمّ كلثوم»

١ ـ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غُصِبناه.

٢ ـ محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه

باب في تزويج أم كلثوم

مولیٰ سید

الحديث الأول: حسن.

الحديث الثاني: حسن.

أقول: هذان الخبران لا يدلّان على وقوع تزويج أمّ كلثوم رضي الله عنها من الملعون المنافق ضرورة وتقيّة، وورد في بعض الأخبار ما ينافيه.

مثل ما رواه القطب الراوندي عن الصفّار بإسناده إلى عمر بن أذينة، قال: [illegible]

٢ ـ محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه

[illegible] السقاية وزمزم، فأتى العبّاس عليّاً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العبّاس فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العبّاس، وأنّه سيفعل بالسقاية ما قال، أرسل أمير المؤمنين إلى جنّيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثّلت في مثال أمّ كلثوم وحجبت الأبصار عن أمّ كلثوم، وبعث بها

مرآة العقول
في شرح أخبار آل الرسول

شیخ مفید نے کتاب ارشاد میں کہا ہے کہ حضرت علیؑ کی اولادیں پچیس کے قریب تھیں بلکہ اس سے بھی زائد ہو سکتی ہیں یعنی پینتس تک اسے نسابہ عمری نے شافی میں نقل کیا ہے اور صاحب انوار نے لکھا ہے آپ کی بیٹیاں آٹھارہ اور بیٹے پندرہ ہیں فاطمہؑ بنت رسولؐ کی اولاد میں حسنؑ حسینؑ زینب کبریٰ اور ام کلثوم کبریٰ ہیں ام کلثومؑ کا نکاح حضرت عمرؓ سے ہوا نوبختی کتاب الامہ مین لکھا ہے ام کلثومؑ چھوٹی تھی جب حضرت عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد انکی شادی عون بن جعفر سے اور محمد بن جعفر اور عبداللہ بن جعفر سے ہوئی

کتاب مناقب آل ابی طالب ابن شہر آشوب ج۳ صفحہ ۳۴۹

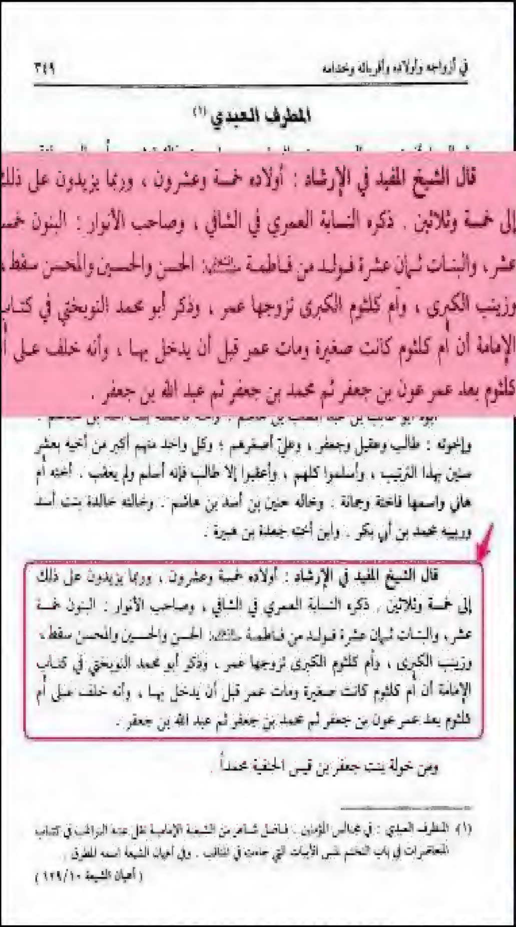

المطرف العبدي [١]

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمس عشر ، والبنات ثمان عشرة فولد من فاطمة عليها السلام : الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

أبوه أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم .

وإخوته : طالب وعقيل وجعفر ، وعلي أصغرهم ؛ وكل واحد منهم أكبر من أخيه بعشر سنين بهذا الترتيب ، وأسلموا كلهم ، وأعقبوا إلا طالب فإنه أسلم ولم يعقب . أخته أم هانئ واسمها فاختة وجمانة . وخاله حنين بن أسد بن هاشم . وخالته خالدة بنت أسد وربيبه محمد بن أبي بكر . وابن أخته جعدة بن هبيرة .

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثمان عشرة فولد من فاطمة عليها السلام : الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

ومن خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمداً .

---

[١] المطرف العبدي : في مجالس المؤمنين : فاضل شاعر من الشيعة الإمامية نقل عنه الراغب في كتاب المحاضرات في باب التختم بعض الأبيات التي جاءت في المناقب . وفي أعيان الشيعة اسمه المطرف . (أعيان الشيعة ١٠/١٢٩)

مناقب
آل أبي طالب
تأليف
أبي جعفر محمد بن علي بن شهرآشوب
السروي المازندراني
٣

ولئن زوج النبی ابنته من عثمان فان الولی جری علیه نظیر ذالک من عمر

ترجمہ: اگر نبیؐ نے اپنی بیٹی کا نکاح عثمانؓ سے کیا تو علیؓ نے اپنی لڑکی کا نکاح عمرؓ سے کیا

کتاب مجلس المومینین جلد ۱ صفحہ ۳۶۹

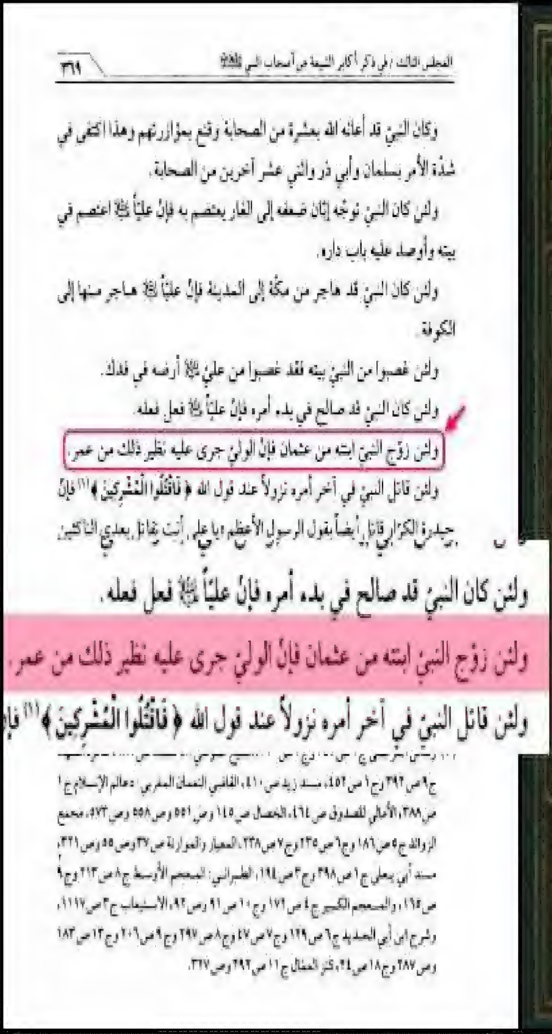

وكان النبيّ قد أعانه الله بعشرة من الصحابة وقنع بمؤازرتهم وهذا اكتفى في شدّة الأمر بسلمان وأبي ذر واثني عشر آخرين من الصحابة.

ولئن كان النبيّ توجّه إبّان ضعفه إلى الغار يعتصم به فإنّ علياً ﷺ اعتصم في بيته وأوصد عليه باب داره.

ولئن كان النبيّ قد هاجر من مكّة إلى المدينة فإنّ علياً ﷺ هاجر منها إلى الكوفة.

ولئن غصبوا من النبيّ بيته فقد غصبوا من عليّ ﷺ أرضه في فدك.

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ علياً ﷺ فعل فعله.

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾(١) فإنّ حيدرة الكرّار قاتل أيضاً بقول الرسول الأعظم «يا علي، أنت تقاتل بعدي الناكثين

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ علياً ﷺ فعل فعله.

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾(١) فا

[illegible] ج٩ ص٣٩٢ وج١ ص١٥٢، مسند زيد ص٤١٠، القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام ج١ ص٣٨٨، الأمالي للصدوق ص٤٦٤، الخصال ص١١٥ وص٥٥١ وص٥٥٨ وص٤٧٣، مجمع الزوائد ج٩ ص١٨٦ وج٦ ص٢٣٥ وج٧ ص٢٣٨، المعيار والموازنة ص٣٧ وص٥٥ وص٣٢١، مسند أبي يعلى ج١ ص٣٩٨ وج٣ ص١٩٤، الطبراني: المعجم الأوسط ج٨ ص٢١٣ وج٩ ص١٦٥، والمعجم الكبير ج٤ ص١٧٢ وج١٠ ص٩١ وص٩٢، الاستيعاب ج٣ ص١١١٧، وشرح ابن أبي الحديد ج٦ ص١٢٩ وج٧ ص٤٧ وج٨ ص٢٩٧ وج٩ ص٢٠٦ وج١٣ ص١٨٣ وص٢٨٧ وج١٨ ص٢٤، كنز العمال ج١١ ص٢٩٢ وص٣٢٧.

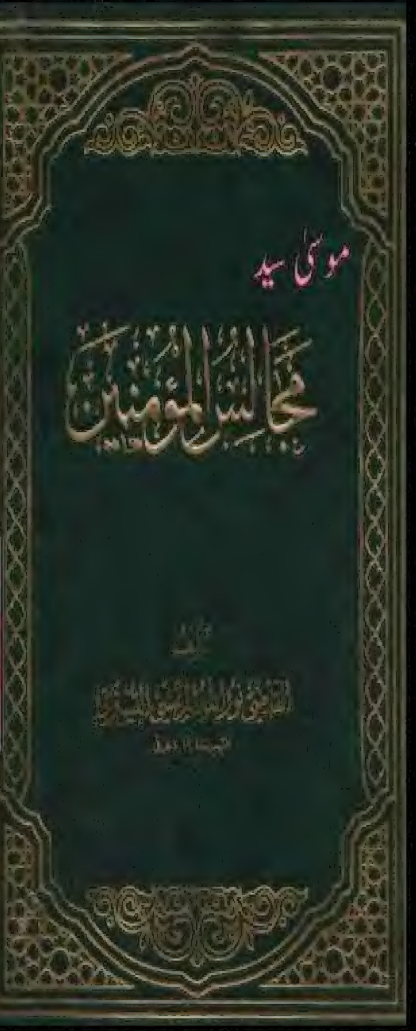

ونال صهر امير المومنين على ام كلثوم بعد هلاك عمر بن خطاب و كانت في حبالة عمر حيث تزوجها بالقهر و الاكراه

ترجمہ: عمر بن خطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم سے نکاح کیا ام کلثوم غیر کفو ہونے کے وجہ سے مجبوراً عمر کے نکاح میں تھیں

کتاب مجالس المومنین جلد ۱ صفحہ ۳۵۴ قاضی نور اللہ شوستری

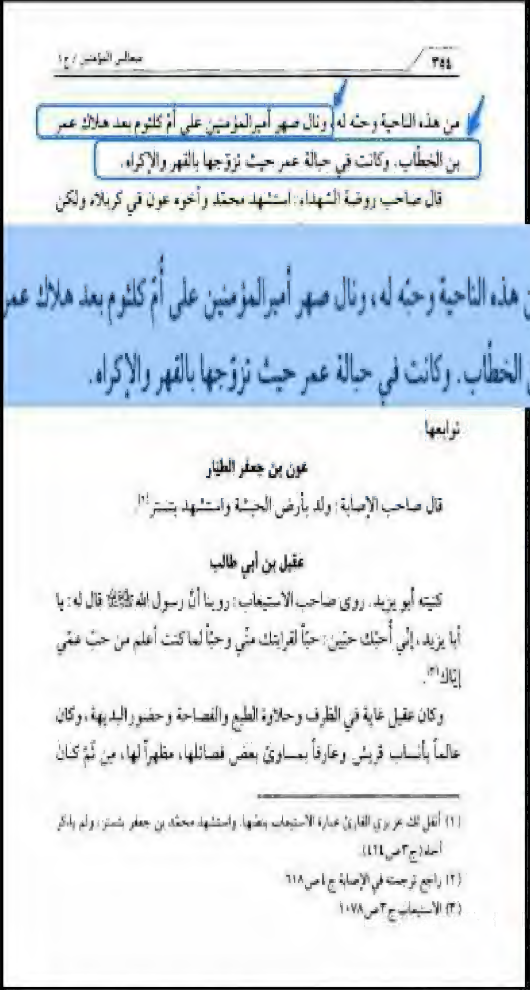

من هذه الناحية وحبه له، ونال صهر أمير المؤمنين على أم كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوجها بالقهر والإكراه.

قال صاحب روضة الشهداء: استشهد محمد وأخوه عون في كربلاء ولكن

من هذه الناحية وحبه له، ونال صهر أمير المؤمنين على أم كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوجها بالقهر والإكراه.

توابعها

عون بن جعفر الطيار

قال صاحب الإصابة: ولد بأرض الحبشة واستشهد بتستر[2].

عقيل بن أبي طالب

كنيته أبو يزيد. روى صاحب الاستيعاب: روينا أن رسول الله ﷺ قال له: يا أبا يزيد، إني أحبك حبين: حباً لقرابتك مني وحباً لما كنت أعلم من حب عمي إياك[3].

وكان عقيل غاية في الظرف وحلاوة الطبع والفصاحة وحضور البديهة، وكان عالماً بأنساب قريش وعارفاً بمساوئ بعض قبائلها، مظهراً لها، من ثم كان

---

(١) أنقل لك عزيزي القارئ عبارة الاستيعاب بنصها. واستشهد محمد بن جعفر بتستر، ولم يذكر أحد (ج٣ ص١٤٢٤).

(٢) راجع ترجمته في الإصابة ج ١ ص ٦١٨

(٣) الاستيعاب ج ٣ ص ١٠٧٨

موسیٰ سید
مجالس المؤمنين

نکاح ام کلثومؓ

5

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

شیعہ کی اصول اربعہ کی کتاب الاستبصار سے ثبوت

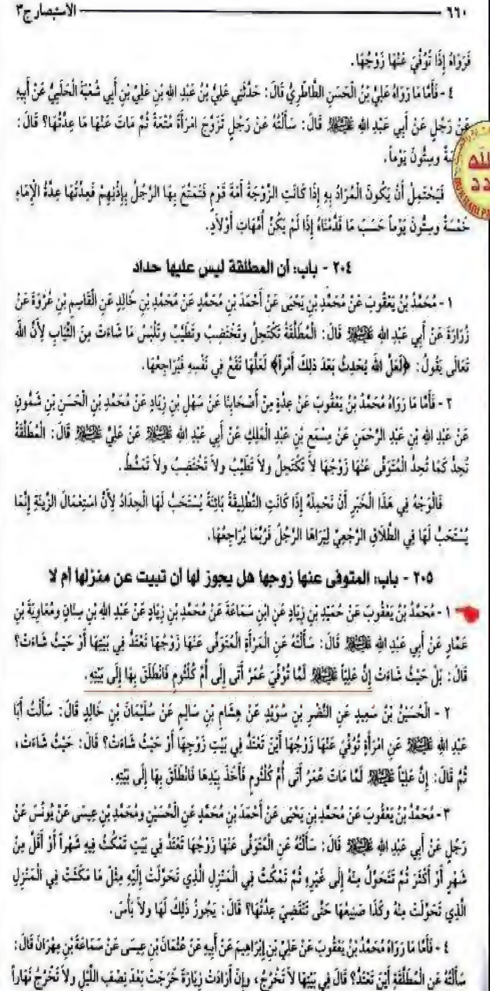

٦٦٠ —————— الاستبصار ج٣

فروّاه إذا توفي عنها زوجها.

٤ - فأما ما رواه علي بن الحسن الطاطري قال: حدثني علي بن عبد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي عن أبيه عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوج امرأة متعة ثم مات عنها ما عدتها؟ قال: ـةٌ وعشرون يوماً.

فيحتمل أن يكون المراد به إذا كانت الزوجة أمة قوم فتمتع بها الرجل بإذنهم فعدتها عدة الإماء خمسة وعشرون يوماً حسب ما قدمناه إذا لم يكن أمهات أولاد.

٢٠٤ - باب: أن المطلقة ليس عليها حداد

١ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المطلقة تكتحل وتختضب وتطيب وتلبس ما شاءت من الثياب لأن الله تعالى يقول: ﴿لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ لعلها تقع في نفسه فيراجعها.

٢ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن علي عليه السلام قال: المطلقة تحد كما تحد المتوفى عنها زوجها لا تكتحل ولا تطيب ولا تختضب ولا تمتشط.

فالوجه في هذا الخبر أن نحمله إذا كانت التطليقة بائنة يستحب لها الحداد لأن استعمال الزينة إنما يستحب لها في الطلاق الرجعي ليراها الرجل فربما يراجعها.

٢٠٥ - باب: المتوفى عنها زوجها هل يجوز لها أن تبيت عن منزلها أم لا

١ - محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين ومحمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت تمكث فيه شهراً أو أقل من شهر أو أكثر ثم تتحول منه إلى غيره ثم تمكث في المنزل الذي تحولت إليه مثل ما مكثت في المنزل الذي تحولت منه وكذا صنيعها حتى تنقضي عدتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

٤ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلقة أين تعتد؟ قال في بيتها لا تخرج، وإن أرادت زيارة خرجت بعد نصف الليل ولا تخرج نهاراً

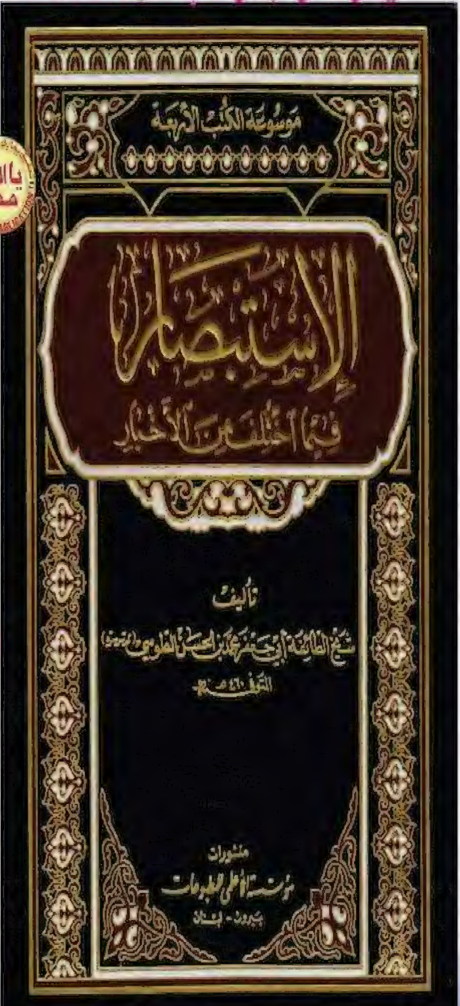

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب ''اصول کافی'' کی شرح مراۃ العقول میں باقر مجلسی نکاح ام کلثومؓ کو تسلیم کر کے لکھتا ہے کہ

والاصل فی الجواب هوان ذالك وقع علی سبیل التقیة والاضطرار

اصل جواب تو یہ ہے کہ (نکاح ام کلثوم بنت علیؓ) تقیہ اور مجبوری کی بنا پر ہوا تھا۔

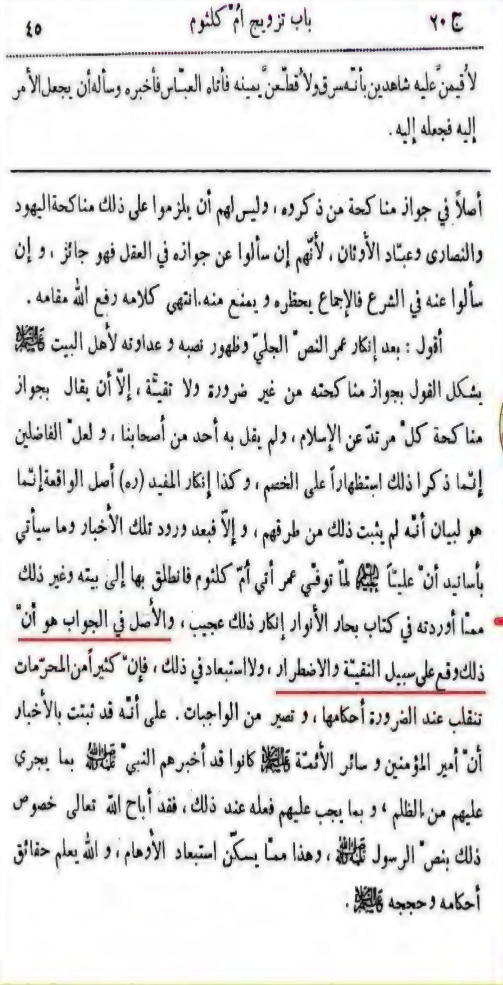

ج ٢٠ باب تزويج أمّ كلثوم ٤٥

لأُقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولأُقطّعنّ يمينه فأتاه العبّاس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

أصلاً في جواز مناكحة من ذكروه ، وليس لهم أن يلزموا على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعبّاد الأوثان ، لأنّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز ، و إن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره و يمنع منه. انتهى كلامه رفع الله مقامه .

أقول : بعد إنكار عمر النصّ الجليّ وظهور نصبه و عداوته لأهل البيت عليهم السلام يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقيّة ، إلّا أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتدّ عن الإسلام ، ولم يقل به أحد من أصحابنا ، و لعلّ الفاضلين إنّما ذكرا ذلك استظهاراً على الخصم ، و كذا إنكار المفيد (ره) أصل الواقعة إنّما هو لبيان أنّه لم يثبت ذلك من طرقهم ، و إلّا فبعد ورود تلك الأخبار وما سيأتي بأسانيد أنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته وغير ذلك ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب ، والأصل في الجواب هو أنّ ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار ، ولا استبعاد في ذلك ، فإنّ كثيراً من المحرّمات تنقلب عند الضرورة أحكامها ، و تصير من الواجبات . على أنّه قد ثبتت بالأخبار أنّ أمير المؤمنين و سائر الأئمّة عليهم السلام كانوا قد أخبرهم النبيّ صلى الله عليه وآله بما يجري عليهم من الظلم ، و بما يجب عليهم فعله عند ذلك ، فقد أباح الله تعالى خصوص ذلك بنصّ الرسول صلى الله عليه وآله ، وهذا ممّا يسكّن استبعاد الأوهام ، و الله يعلم حقائق أحكامه وحججه عليهم السلام .

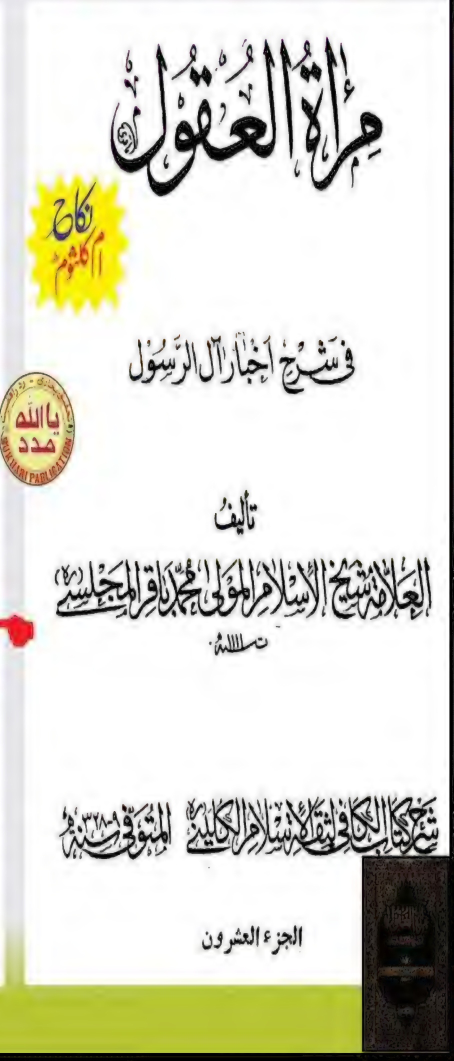

مِرْآةُ العُقُول

نکاح ام کلثوم

فِي شَرْحِ أَخْبَارِ آلِ الرَّسُول

تأليف

العلّامة شيخ الإسلام المولى محمّد باقر المجلسي (ره)

ت ١١١١ هـ

شرح كتاب الكافي لثقة الإسلام الكليني (ره) المتوفى سنة ٣٢٨-٩ هـ

الجزء العشرون

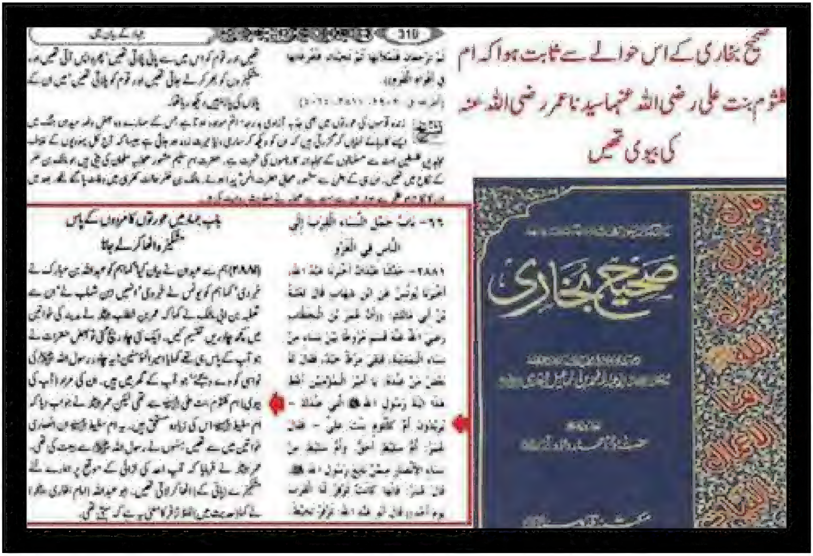

صحیح بخاری کے اس حوالے سے ثابت ہوا کہ ام
لثوم بنت علی رضی اللہ عنہما سیدنا عمر رضی اللہ عنہ
کی بیوی تھیں

٦٦- باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

باب جہاد میں عورتوں کا مردوں کے پاس مشکیزہ اٹھا کر لے جانا

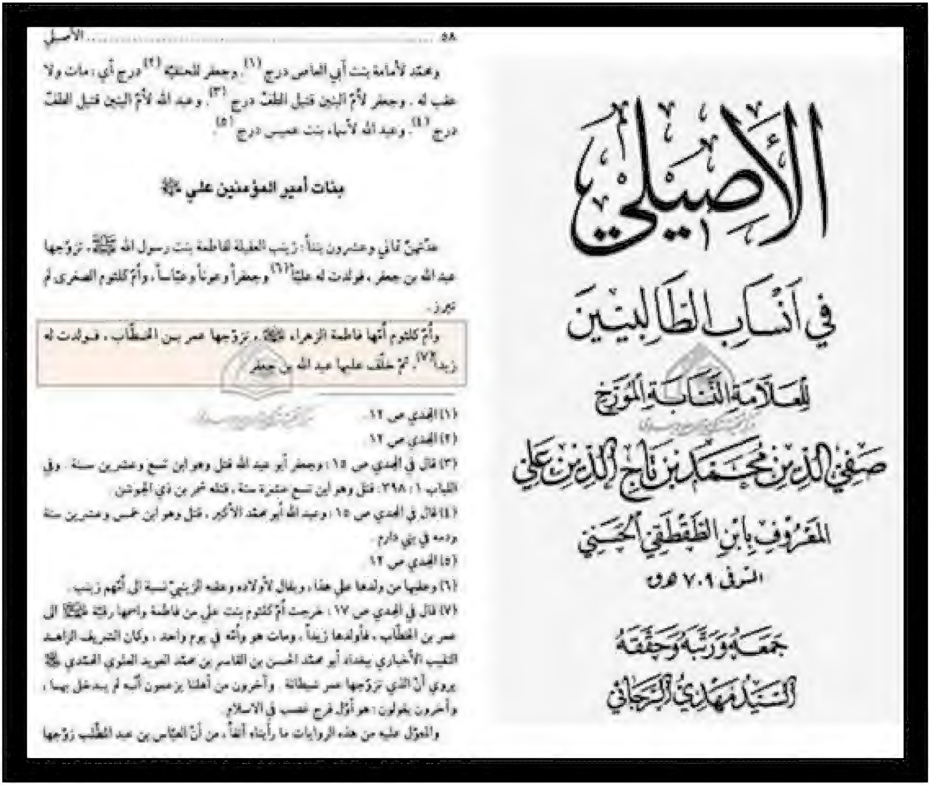

٥٨ .... الأصيلي

ومحمد لأمامة بنت أبي العاص درج[1]، وجعفر للحنفية[2] درج أي: مات ولا عقب له. وجعفر لأم البنين قتيل الطف درج[3]، وعبد الله لأم البنين قتيل الطف درج[4]، وعبيد الله لأسماء بنت عميس درج[5].

بنات أمير المؤمنين علي عليه السلام

عدّتهنّ ثماني وعشرون بنتاً: زينب العقيلة لفاطمة بنت رسول الله ﷺ، تزوّجها عبد الله بن جعفر، فولدت له علياً[6] وجعفراً وعوناً وعباساً، وأمّ كلثوم الصغرى لم تبرز.

وأمّ كلثوم أمّها فاطمة الزهراء عليها السلام، تزوّجها عمر بن الخطّاب، فولدت له زيداً[7]، ثمّ خلف عليها عبد الله بن جعفر.

---

[1] العمدة ص ١٢.

[2] العمدة ص ١٢.

[3] قال في العمدة ص ١٥: وجعفر أبو عبد الله قتل وهو ابن تسع وعشرين سنة. وفي اللباب ١: ٣٩٨: قتل وهو ابن تسع عشرة سنة، قتله شمر بن ذي الجوشن.

[4] قال في العمدة ص ١٥: وعبد الله أبو محمد الأكبر، قتل وهو ابن خمس وعشرين سنة ودمه في بني دارم.

[5] العمدة ص ١٢.

[6] وعليها من ولدها علي عقب، ويقال لأولاده وعقبه الزينبي نسبة إلى أمّهم زينب.

[7] قال في العمدة ص ١٧: خرجت أمّ كلثوم بنت علي من فاطمة وأختها رقية ﷺ إلى عمر بن الخطّاب، فأولدها زيداً، ومات هو وأمّه في يوم واحد. وكان الشريف الزاهد النقيب الأخباري ببغداد أبو محمد الحسن بن القاسم بن محمد العويد العلوي المحمدي يروي أنّ التي تزوّجها عمر شيطانة. وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها، وآخرون يقولون: هو أوّل فرج غصب في الإسلام.

والمعوّل عليه من هذه الروايات ما رأيناه آنفاً، من أنّ العبّاس بن عبد المطّلب زوّجها

الأصيلي

في أنساب الطالبيين

للعلامة النسابة المؤرخ

صفي الدين محمد بن تاج الدين علي

المعروف بابن الطقطقي الحسني

المتوفى ٧٠٩ هـ

جمعه ورتّبه وحقّقه

السيد مهدي الرجائي

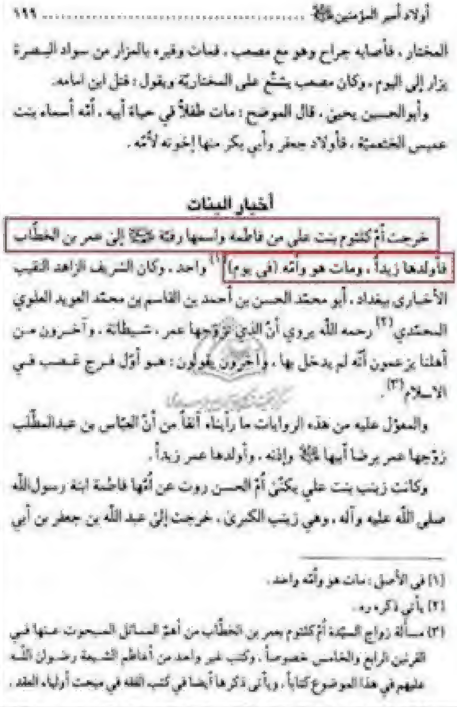

المختار، فأصابه جراح وهو مع مصعب، فمات وقبره بالمزار من سواد البصرة يزار إلى اليوم، وكان مصعب يشنّع على المختارية ويقول: قتل ابن امامه.

وأبو الحسن يحيى، قال الموضح: مات طفلاً في حياة أبيه، أمّه أسماء بنت عميس الخثعمية، فأولاد جعفر وأبي بكر منها إخوته لأمّه.

أخبار البنات

خرجت أمّ كلثوم بنت علي من فاطمة واسمها رقية عليها السلام إلى عمر بن الخطّاب فأولدها زيداً، ومات هو وأمّه (في يوم)[1] واحد، وكان الشريف الزاهد النقيب الأخباري ببغداد، أبو محمّد الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمّد العويد العلوي المحمّدي[2] رحمه الله يروي أنّ الذي تزوّجها عمر، شيطانة، وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها، وآخرون يقولون: هو أوّل فرج غصب في الإسلام[3].

والمعوّل عليه من هذه الروايات ما رأيناه آنفاً من أنّ العبّاس بن عبد المطّلب زوّجها عمر برضا أبيها عليه السلام وإذنه، وأولدها عمر زيداً.

وكانت زينب بنت علي يكنّى أمّ الحسن روت عن أمّها فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي زينب الكبرى، خرجت إلى عبد الله بن جعفر بن أبي

---

[1] في الأصل: مات هو وأمّه واحد.

[2] يأتي ذكره.

[3] مسألة زواج السيدة أمّ كلثوم بعمر بن الخطّاب من أهمّ المسائل المبحوث عنها في القرنين الرابع والخامس خصوصاً، وكتب غير واحد من أعاظم الشيعة رضوان الله عليهم في هذا الموضوع كتاباً، ويأتي ذكرها أيضاً في كتب الفقه في مبحث أولياء العقد.

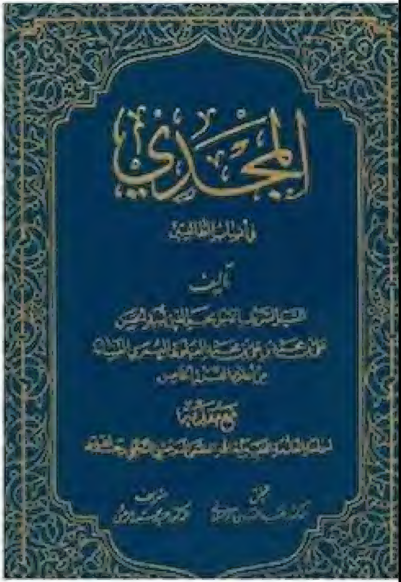

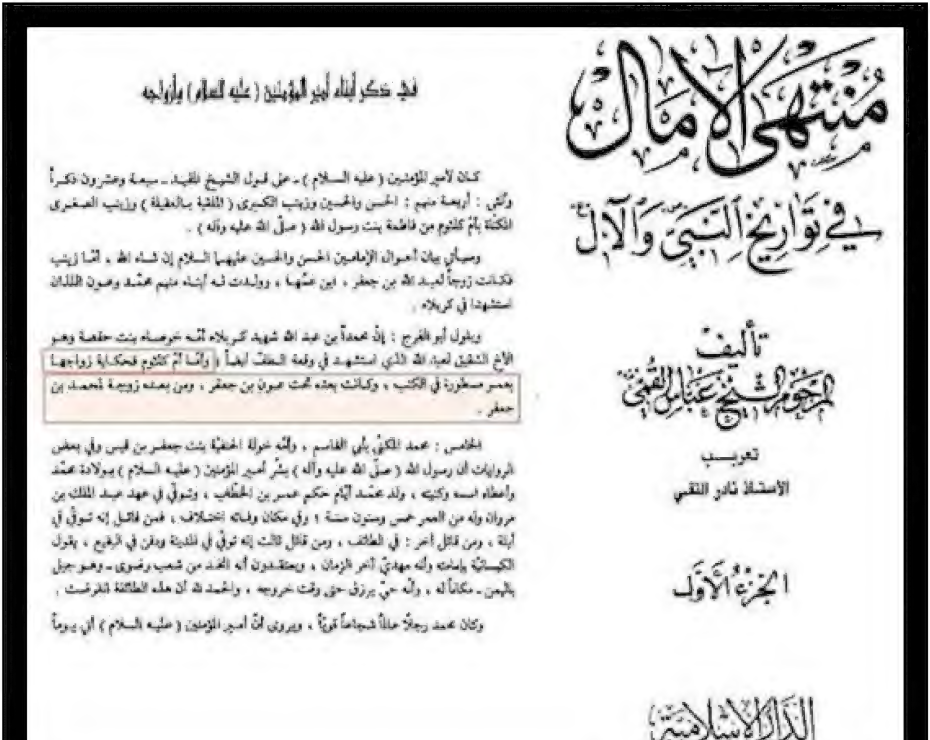

منتهى الآمال

في تواريخ النبي والآل

تأليف
المرحوم الشيخ عباس القمي

تعريب
الأستاذ نادر التقي

الجزء الأول

الدار الإسلامية

في ذكر أبناء أمير المؤمنين (عليه السلام) وأزواجه

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكناة بأم كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشقيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطف أيضاً ، وأمّا أم كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

الخامس : محمد المكنّى بأبي القاسم ، وأمّه خولة الحنفيّة بنت جعفر بن قيس وفي بعض الروايات أنّ رسول الله (صلّى الله عليه وآله) بشّر أمير المؤمنين (عليه السلام) بولادة محمّد وأعطاه اسمه وكنيته ، ولد محمّد أيّام حكم عمر بن الخطّاب ، وتوفّي في عهد عبد الملك بن مروان وله من العمر خمس وستون سنة ؛ وفي مكان وفاته اختلاف ، فمن قائل إنه توفّي في أيلة ، ومن قائل آخر : في الطائف ، ومن قائل ثالث إنه توفّي في المدينة ودفن في البقيع ، ويقول الكيسانية بإمامته وأنه مهديّ آخر الزمان ، ويعتقدون أنه اتخذ من شعب رضوى ـ وهو جبل باليمن ـ مكاناً له ، وأنه حيّ يرزق حتى وقت خروجه ، والحمد لله أن هذه الطائفة انقرضت .

وكان محمد رجلاً عالماً شجاعاً قويّاً ، ويروى أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) ألقى يوماً

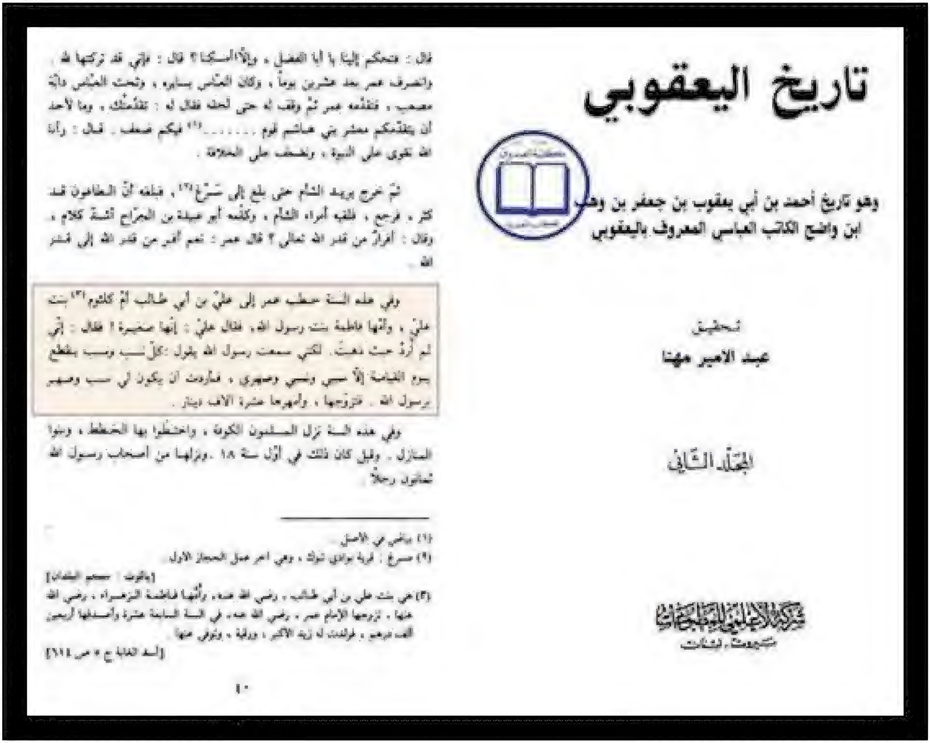

تاريخ اليعقوبي

وهو تاريخ أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب
ابن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي

تحقيق
عبد الأمير مهنا

المجلد الثاني

شركة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

قال: فتحكم إلينا يا أبا الفضل، وإلّا أمسكنا؟ قال: فإنّي قد تركتها لله. وانصرف عمر بعد عشرين يوماً، وكان العبّاس يسايره، وتحت العبّاس دابّة مصعب، فتقدّمه عمر ثمّ وقف له حتى لحقه فقال له: تقدّمتك، وما لأحد أن يتقدّمكم معشر بني هاشم لوم ....[1] فيكم ضعف. قال: رأيا الله تقوى على النبوة، وتضعف على الخلافة.

ثمّ خرج يريد الشام حتى بلغ إلى سَرْغ[2]، فبلغه أنّ الطاعون قد كثر، فرجع، فلقيه أمراء الشام، وكلّمه أبو عبيدة بن الجرّاح أشدّ كلام، وقال: أفرارٌ من قدر الله تعالى؟ قال عمر: نعم أفرّ من قدر الله إلى قدر الله.

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم[3] بنت عليّ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله، فقال عليّ: إنّها صغيرة! فقال: إنّي لم أُرِدْ حيث ذهبتَ، لكنّي سمعت رسول الله يقول: كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلّا نسبي وسببي وصهري، فأردت أن يكون لي نسب وصهر برسول الله. فتزوّجها، وأمهرها عشرة آلاف دينار.

وفي هذه السنة نزل المسلمون الكوفة، واختطّوا بها الخطط، وبنوا المنازل. وقيل كان ذلك في أوّل سنة ١٨. ونزلها من أصحاب رسول الله ثمانون رجلاً.

---

[1] بياض في الأصل.
[2] سرغ: قرية بوادي تبوك، وهي آخر عمل الحجاز الأول.
[ياقوت: معجم البلدان]
[3] هي بنت علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، وأمّها فاطمة الزهراء، رضي الله عنها، تزوجها الإمام عمر، رضي الله عنه، في السنة السابعة عشرة وأصدقها أربعين ألف درهم، فولدت له زيد الأكبر، ورقية، وتوفي عنها.
[أسد الغابة ج ٥ ص ٦١٤]

حضرت عمر رضی اللہ عنہ کے ساتھ
حضرت ام کلثوم رضی اللہ عنہا کے نکاح کا ثبوت

پہلا ثبوت :...... قاضی نور اللہ شوستری نے "مجالس المؤمنین" ❶ میں اس نکاح کا اقرار کیا ہے اور ان لفظوں سے اس کی صحت کو ظاہر فرمایا ہے:

((اگر نبی دختر به عثمان داد ولی دختر به عمر فرستاد))

"اگر نبی ﷺ نے اپنی لڑکی کا نکاح عثمان رضی اللہ عنہ سے کیا تو علی رضی اللہ عنہ نے اپنی لڑکی کا نکاح عمر رضی اللہ عنہ سے کر دیا۔"

دوسرا ثبوت :...... شرائع جو مشہور کتب فقہی شیعہ سے ہے اس کا شارح ابو القاسم قمی شرح شرائع میں جس کا نام مسالک ❷ ہے صاحب شرائع کے اس قول کے تحت "يَجُوزُ نِكَاحُ الْعَرَبِيَّةِ بِالْعَجَمِيِّ وَالْهَاشِمِيَّةِ غَيْرِ الْهَاشِمِيِّ وَبِالْعَكْسِ" فرماتا ہے:

---

❶ مجالس المؤمنین صفحہ ۸۵ تذکرہ مقداد بن اسود طبع قدیم ایرانی تختی کلاں۔ ۱۲

❷ ابو القاسم قمی شیخ زین الدین احمد العاملی المعروف الشہید الثانی نے ۹۶۳ھ میں شرائع الاسلام کی "مسالک الافہام" کے نام سے نہایت معتبر شرح لکھی ہے وہاں پر محقق الحلی المتوفی ۶۷۶ھ کی مذکورہ بالا عبارت کی شرح کرتے ہوئے شہید ثانی نے پانچ عدد رشتوں کا بطور فقہی استدلال کے ذکر کیا ہے جس میں ایک رشتہ حضرت ام کلثوم کا بھی ہے عربی عبارت یہ ہے: (وَزَوَّجَ النَّبِيُّ ابْنَتَهُ عُثْمَانَ وَزَوَّجَ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ بِأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعٍ وَلَيْسَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ كَذٰلِكَ زَوَّجَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُومٍ مِنْ عُمَرَ وَ تَزَوَّجَ عَبْدُاللّٰهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ وَتَزَوَّجَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ أُخْتَهَا سَكِينَةَ وَكُلُّهُمْ مِنْ غَيْرِ بَنِي هَاشِمٍ) "مسالک الافہام" شرح "شرائع الاسلام" کتاب النکاح، باب لواحق العقد جلد اول مطبوعہ ایران سن طباعت ۱۲۷۳ھ۔"

مطلب یہ ہے کہ نبی کریم ﷺ نے اپنی صاحبزادی کا نکاح عثمان بن عفان سے کر دیا تھا اور اپنی دختر کا نکاح ابو العاص بن الربیع سے کر دیا تھا حالانکہ دونوں بنی ہاشم سے نہ تھے۔ اسی طرح حضرت علیؓ نے اپنی دختر ام کلثوم کا نکاح عمر بن الخطاب سے کر دیا تھا اور عبداللہ بن عمرو بن عثمان کے ساتھ فاطمہ بنت حسین کی شادی ہوئی اور ان کی بہن سکینہ بنت الحسین کی شادی مصعب بن زبیر سے ہوئی۔ بنی ہاشم کے یہ سب رشتے غیر بنی ہاشم میں ہوئے۔ ۱۲۔ (شیخ محمد فراست)

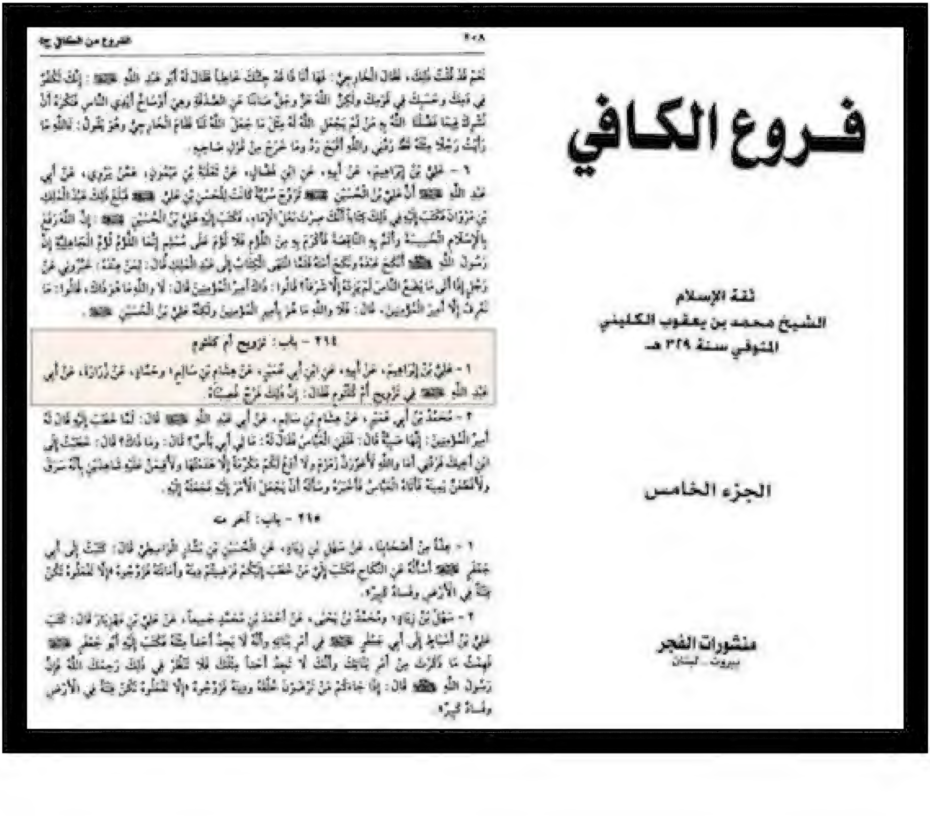

فـروع الكـافي

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء الخامس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفو في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عزّ وجلّ صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضّلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردّني والله أقبح ردّ وما خرج من قول صاحبه.

٦ - عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عمّن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ عليّ بن الحسين عليهما السلام تزوّج سريّة كانت للحسن بن عليّ عليهما السلام فبلغ ذلك عبد الملك بن مروان فكتب إليه في ذلك كتاباً أنّك صرت بعل الإماء، فكتب إليه عليّ بن الحسين عليهما السلام: إنّ الله رفع بالإسلام الخسيسة وأتمّ به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنّما اللؤم لؤم الجاهليّة إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أنكح عبده ونكح أمته فلمّا انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال لمن عنده: خبّروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلّا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلّا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنّه عليّ بن الحسين عليهما السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنّها صبيّة قال: فلقي العبّاس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردّني أما والله لأعورنّ زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلّا هدمتها ولأقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولأقطعنّ يمينه فأتاه العبّاس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

٢١٥ - باب: آخر منه

١ - عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسين بن بشّار الواسطيّ قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن النكاح فكتب إليّ: من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوّجوه «إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

٢ - سهل بن زياد، ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن عليّ بن مهزيار قال: كتب عليّ بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وأنّه لا يجد أحداً مثله فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنّك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه «إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

ﷺ فقال: ويحكم، لو كان الله عز وجل نافعاً بقرابة من رسوله بغير عمل بطاعته لنفع بذلك من هو أقرب إليه منا أباه وأمه، والله إني لأخاف أن يضاعف للعاصي منا العذاب ضعفين، والله إني لأرجو أن يؤتى المحسن منا أجره مرتين. قال: ثم قال: لقد أساء بنا آباؤنا وأمهاتنا إن كان آباؤنا ما تقولون في دين الله ثم لم يخبرونا به ولم يطلعونا عليه ولم يرغبونا فيه، فنحن والله كنا أقرب منهم قرابة منكم وأوجب عليهم حقاً وأحق بأن يرغبونا فيه منكم. [ل٦/أ] ولو كان الأمر كما تقولون أن الله ورسوله اختارا علياً لهذا الأمر والقيام على الناس بعده إن كان علياً لأعظم الناس في ذلك خطيئة وجرماً إذ ترك أمر رسول الله ﷺ أن يقوم فيه كما أمره أو يعذر فيه إلى الناس.

قال: فقال له الرافضي: ألم يقل رسول الله ﷺ [لعلي](١٧٢): من كنت مولاه فعلي مولاه. قال: أما والله أن لو يعني رسول الله ﷺ بذلك الإمرة والسلطان والقيام على الناس لأفصح لهم بذلك كما أفصح لهم بالصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت، ولقال لهم: أيها الناس إن هذا وليُّ أمركم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا، فما كان من وراء هذا شيء فإن أفصح الناس كان للمسلمين(١٧٣) رسول الله ﷺ.

---

(١٧٢) هذه الزيادة من النسخة (ب).

(١٧٣) في النسخة ب (للمسلمين كان) مقلوباً.

---

* من هو أقرب إليه منا أباه وأمه.

وذكره ابن حجر في التهذيب (٢/٢٦٣) في ترجمة الحسن بن الحسن.

الجزء العالي المشهور

جزء

محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني

(ت ٢٦٢)

ويليه جزء أحمد بن عصام

(ت ٢٧٢)

تحقيق وتخريج

مفيد خالد عيد

دار العاصمة - الرياض

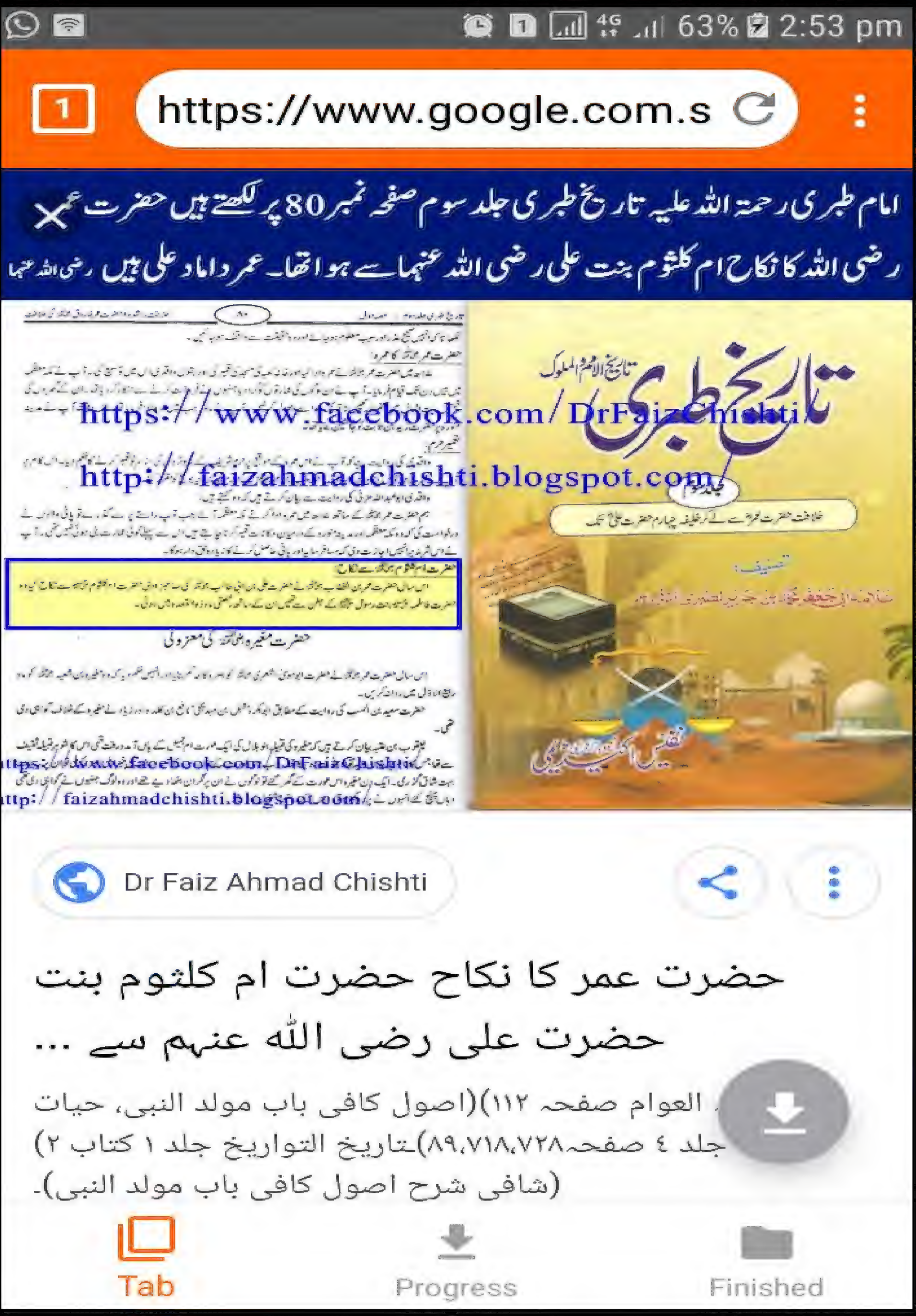
63%
2:53 pm
1
https://www.google.com.s
تاریخ طبری
تاریخ الامم والملوک
جلد سوم
Dr Faiz Ahmad Chishti
Tab
Progress
Finished

امام طبری رحمۃ اللہ علیہ تاریخ طبری جلد سوم صفحہ نمبر 80 پر لکھتے ہیں حضرت عمر رضی اللہ کا نکاح ام کلثوم بنت علی رضی اللہ عنہما سے ہوا تھا۔ عمر داماد علی ہیں رضی اللہ عنہما

https://www.facebook.com/DrFaizChishti

http://faizahmadchishti.blogspot.com/

حضرت عمر کا نکاح حضرت ام کلثوم بنت حضرت علی رضی اللہ عنہم سے ...

العوام صفحہ ١١٢)(اصول کافی باب مولد النبی، حیات
جلد ٤ صفحہ٨٩،٧١٨،٧٢٨)تاریخ التواریخ جلد ١ کتاب ٢)
(شافی شرح اصول کافی باب مولد النبی)۔

نکاح ام کلثوم رضی اللہ عنہا بنت حضرت علی رضی اللہ عنہ کا حضرت عمر بن خطاب رضی اللہ عنہ سے ثبوت تاریخ طبری سے۔

تاریخ طبری جلد سوم حصہ اول صفحہ 220

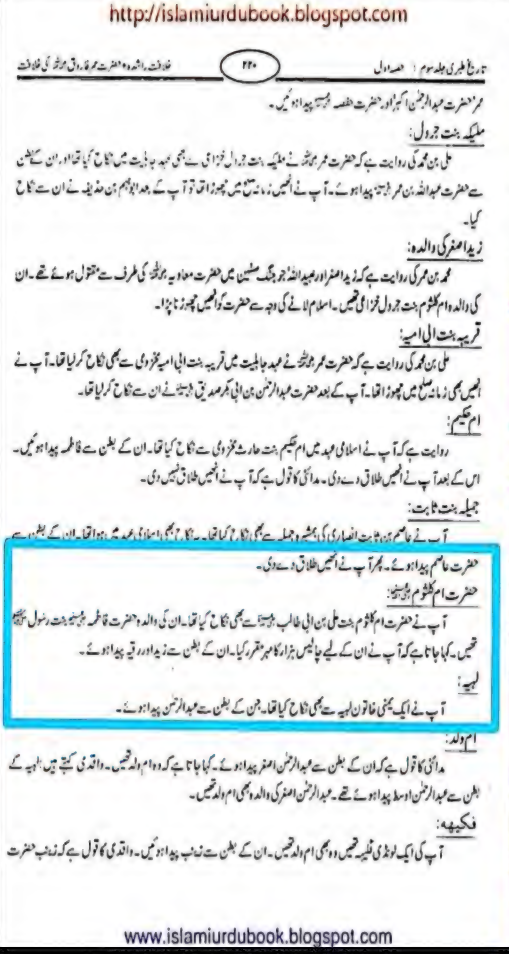

http://islamiurdubook.blogspot.com

عمر، حضرت عبدالرحمن اکبر اور حضرت حفصہ رضی اللہ عنہا پیدا ہوئیں۔

ملیکہ بنت جرول:

علی بن محمد کی روایت ہے کہ حضرت عمر رضی اللہ عنہ نے ملیکہ بنت جرول خزاعی سے بھی عہد جاہلیت میں نکاح کیا تھا اور ان کے بطن سے حضرت عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہ پیدا ہوئے۔ آپ نے انھیں زمانہ صلح میں چھوڑ دیا تھا تو آپ کے بعد ابوجہم بن حذیفہ نے ان سے نکاح کیا۔

زید اصغر کی والدہ:

محمد بن عمر کی روایت ہے کہ زید اصغر اور عبیداللہ جو جنگ صفین میں حضرت معاویہ رضی اللہ عنہ کی طرف سے مقتول ہوئے تھے۔ ان کی والدہ ام کلثوم بنت جرول خزاعی تھیں۔ اسلام لانے کی وجہ سے حضرت کو انھیں چھوڑنا پڑا۔

قریبہ بنت ابی امیہ:

علی بن محمد کی روایت ہے کہ حضرت عمر رضی اللہ عنہ نے عہد جاہلیت میں قریبہ بنت ابی امیہ مخزومی سے بھی نکاح کر لیا تھا۔ آپ نے انھیں بھی زمانہ صلح میں چھوڑ دیا تھا۔ آپ کے بعد حضرت عبدالرحمن بن ابی بکر صدیق رضی اللہ عنہ نے ان سے نکاح کر لیا تھا۔

ام حکیم:

روایت ہے کہ آپ نے اسلامی عہد میں ام حکیم بنت حارث مخزومی سے نکاح کیا تھا۔ ان کے بطن سے فاطمہ پیدا ہوئیں۔ اس کے بعد آپ نے انھیں طلاق دے دی۔ مدائنی کا قول ہے کہ آپ نے انھیں طلاق نہیں دی۔

جمیلہ بنت ثابت:

آپ نے عاصم بن ثابت انصاری کی ہمشیرہ جمیلہ سے بھی نکاح کیا تھا۔ یہ نکاح بھی اسلامی عہد میں ہوا تھا۔ ان کے بطن سے حضرت عاصم پیدا ہوئے۔ پھر آپ نے انھیں طلاق دے دی۔

حضرت ام کلثوم رضی اللہ عنہا:

آپ نے حضرت ام کلثوم بنت علی بن ابی طالب رضی اللہ عنہ سے بھی نکاح کیا تھا۔ ان کی والدہ حضرت فاطمہ رضی اللہ عنہا بنت رسول صلی اللہ علیہ وسلم تھیں۔ کہا جاتا ہے کہ آپ نے ان کے لیے چالیس ہزار کا مہر مقرر کیا۔ ان کے بطن سے زید اور رقیہ پیدا ہوئے۔

لہیہ:

آپ نے ایک یمنی خاتون لہیہ سے بھی نکاح کیا تھا۔ جن کے بطن سے عبدالرحمن پیدا ہوئے۔

ام ولد:

مدائنی کا قول ہے کہ ان کے بطن سے عبدالرحمن اصغر پیدا ہوئے۔ کہا جاتا ہے کہ وہ ام ولد تھیں۔ واقدی کہتے ہیں: لہیہ کے بطن سے عبدالرحمن اوسط پیدا ہوئے تھے۔ عبدالرحمن اصغر کی والدہ بھی ام ولد تھیں۔

فکیہہ:

آپ کی ایک لونڈی فکیہہ تھیں وہ بھی ام ولد تھیں۔ ان کے بطن سے زینب پیدا ہوئیں۔ واقدی کا قول ہے کہ زینب حضرت

www.islamiurdubook.blogspot.com

تاریخ طبری
تاریخ الامم والملوک
www.islamiurdubook.blogspot.com
جلد سوم
تخلیق کائنات سے لے کر ولادت نبوی تک انبیاء اور امتوں کے واقعات
تصنیف:
علامہ ابی جعفر محمد بن جریر الطبری المتوفی ۳۱۰ھ
نفیس اکیڈیمی
visit www.sunnilibrary.com

علامہ مجلسی نے اس روایت کو حسن قرار دیا

كتاب مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول العلامة المجلسي ج ٢٠ الصفحة ٤٢

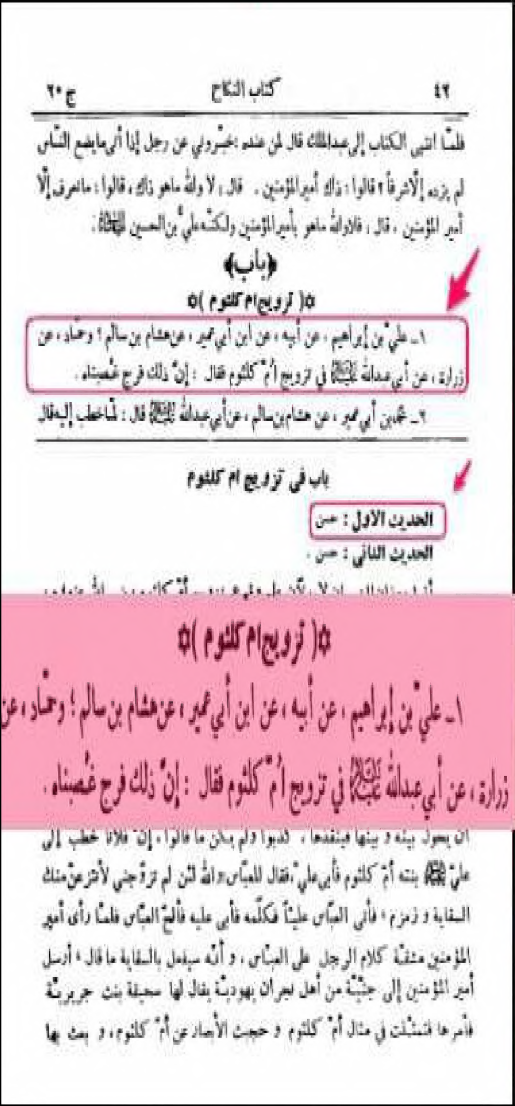

٤٢ كتاب النكاح ج ٢٠

فلمّا أتى الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده بخبّروني عن رجل إذا أتى مايضع النّاس لم يزده إلّا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين. قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلّا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنّه عليّ بن الحسين عليهما السلام.

﴿باب﴾

☆(تزويج ام كلثوم)☆

١ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غُصبناه.

٢ ـ محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال

باب في تزويج ام كلثوم

الحديث الأول: حسن

الحديث الثاني: حسن.

☆(تزويج ام كلثوم)☆

١ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غُصبناه.

أن يحول بينه و بينها فيتقنّعا، فذهبوا ولم يكن ما قالوا. إنّ فلاناً خطب إلى عليّ عليه السلام بنته أمّ كلثوم فأبى عليّ، فقال للعبّاس: والله لئن لم تزوّجني لأنتزعنّ منك السقاية و زمزم، فأتى العبّاس عليّاً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العبّاس فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العبّاس، و أنّه سيفعل بالسقاية ما قال، أرسل أمير المؤمنين إلى جنّيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثّلت في مثال أمّ كلثوم و حجبت الأبصار عن أمّ كلثوم، و بعث بها

مرآة العقول
في شرح أخبار آل الرسول
موسى سيد

سیدہ حضرت ام کلثوم رضی اللہ عنہا بنت سیدنا حضرت علی رضی اللہ عنہ۔ سیدنا حضرت عمر بن خطاب رضی اللہ عنہ کی زوجہ تھی۔

تاریخ طبری جلد سوم حصہ اول صفحہ 211.

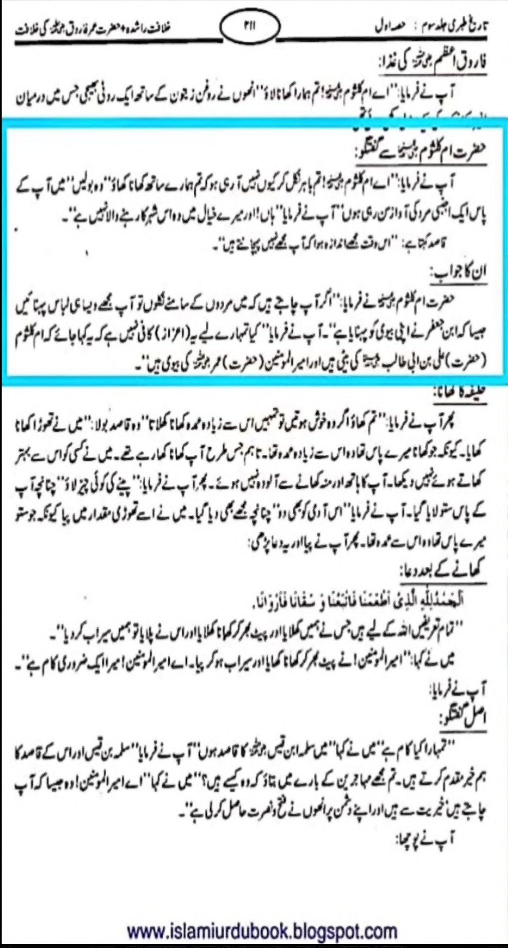

فاروق اعظم ؓ کی غذا:

آپ نے فرمایا: "اے ام کلثوم ؓ! تم ہمارا کھانا لاؤ" انھوں نے روغن زیتون کے ساتھ ایک روٹی بھیجی جس میں درمیان

حضرت ام کلثوم ؓ سے گفتگو:

آپ نے فرمایا: "اے ام کلثوم ؓ! تم باہر نکل کر کیوں نہیں آ رہی ہو کہ تم ہمارے ساتھ کھانا کھاؤ" وہ بولیں "میں آپ کے پاس ایک اجنبی مرد کی آواز سن رہی ہوں" آپ نے فرمایا "ہاں! اور میرے خیال میں وہ اس شہر کا رہنے والا نہیں ہے"۔

قاصد کہتا ہے: "اس وقت مجھے اندازہ ہوا کہ آپ مجھے نہیں پہچانتے ہیں"۔

ان کا جواب:

حضرت ام کلثوم ؓ نے فرمایا: "اگر آپ چاہتے ہیں کہ میں مردوں کے سامنے نکلوں تو آپ مجھے ویسا ہی لباس پہنائیں جیسا کہ ابن جعفر نے اپنی بیوی کو پہنایا ہے"۔ آپ نے فرمایا "کیا تمہارے لیے یہ (اعزاز) کافی نہیں ہے کہ یہ کہا جائے کہ ام کلثوم (حضرت) علی بن ابی طالب ؓ کی بیٹی ہیں اور امیر المومنین (حضرت) عمر ؓ کی بیوی ہیں"۔

خلیفہ کا کھانا:

پھر آپ نے فرمایا: "تم کھاؤ اگر وہ خوش ہوتیں تو تمہیں اس سے زیادہ عمدہ کھانا کھلاتا" وہ قاصد بولا: "میں نے تھوڑا کھانا کھایا۔ کیونکہ جو کھانا میرے پاس تھا وہ اس سے زیادہ عمدہ تھا۔ تاہم جس طرح آپ کھانا کھا رہے تھے۔ میں نے کسی کو اس سے بہتر کھاتے ہوئے نہیں دیکھا۔ آپ کا ہاتھ اور منہ کھانے سے آلودہ نہیں ہوئے۔ پھر آپ نے فرمایا: "پینے کی کوئی چیز لاؤ" چنانچہ آپ کے پاس ستو لایا گیا۔ آپ نے فرمایا "اس آدمی کو بھی دو" چنانچہ مجھے بھی دیا گیا۔ میں نے اسے تھوڑی مقدار میں پیا کیونکہ جو ستو میرے پاس تھا وہ اس سے عمدہ تھا۔ پھر آپ نے پیا اور یہ دعا پڑھی:

کھانے کے بعد دعا:

اَلْحَمْدُلِلّٰهِ الَّذِیْ اَطْعَمَنَا فَاَشْبَعَنَا وَ سَقَانَا فَاَرْوَانَا.

"تمام تعریفیں اللہ کے لیے ہیں جس نے ہمیں کھلایا اور پیٹ بھر کر کھانا کھلایا اور اس نے پلایا تو ہمیں سیراب کر دیا"۔

میں نے کہا: "امیر المومنین! نے پیٹ بھر کر کھانا کھایا اور سیراب ہو کر پیا۔ اے امیر المومنین! میرا ایک ضروری کام ہے"۔

آپ نے فرمایا:

اصل گفتگو:

"تمہارا کیا کام ہے" میں نے کہا "میں سلمہ ابن قیس ؓ کا قاصد ہوں" آپ نے فرمایا "سلمہ بن قیس اور اس کے قاصد کا ہم خیر مقدم کرتے ہیں۔ تم مجھے مہاجرین کے بارے میں بتاؤ کہ وہ کیسے ہیں؟" میں نے کہا "اے امیر المومنین! وہ جیسا کہ آپ چاہتے ہیں خیریت سے ہیں اور اپنے دشمن پر انھوں نے فتح و نصرت حاصل کر لی ہے"۔

آپ نے پوچھا:

تاریخ طبری
تاریخ الامم والملوک
www.islamiurdubook.blogspot.com
جلد سوم
تخلیق کائنات سے لے کر ولادت نبوی تک انبیاء اور امتوں کے واقعات
تصنیف:
علامہ ابی جعفر محمد بن جریر الطبری المتوفی ۳۱۰ھ
نفیس اکیڈمی
visit www.sunnilibrary.com

حضرت سیّدہ ام کلثوم بنت حضرت سیّدہ فاطمۃُ الزہرا رضی اللہ تعالیٰ عنہا کا نکاح حضرت سیّدنا عمر فاروق اعظم رضی اللہ تعالیٰ عنہ سے ہوا۔ (طبقات ابن سعد جلد 4 صفحہ 300)

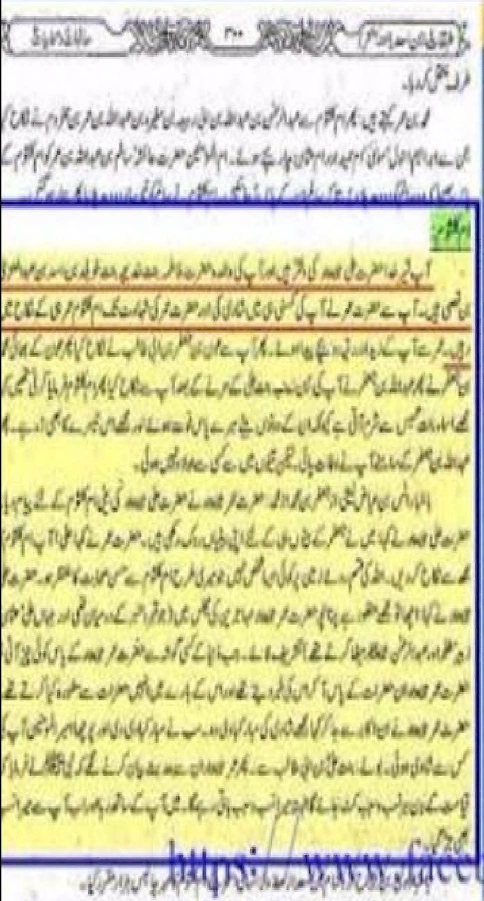

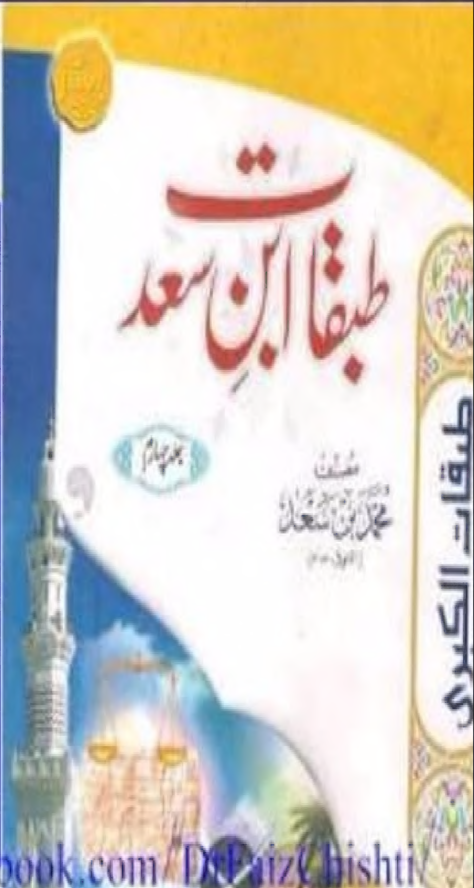
طبقات ابن سعد
جلد چہارم
مصنف
محمد بن سعد
طبقات الکبریٰ

https://www.facebook.com/DrFaizChishti/
http://faizahmadchishti.blogspot.com/

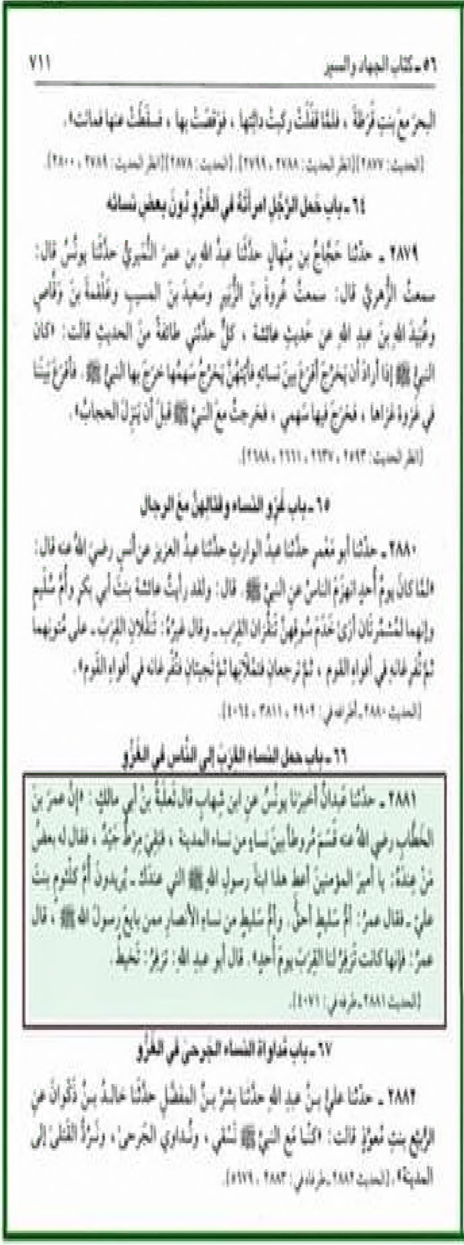

البحرَ مع بنتِ قَرَظةَ ، فلمّا قفلَتْ ركبتْ دابّتها ، فوقصَتْ بها ، فسقطَتْ عنها فماتت».

[الحديث: ٢٨٧٧] [انظر الحديث: ٢٧٨٨ ، ٢٧٩٩]، [الحديث: ٢٨٧٨] [انظر الحديث: ٢٧٨٩ ، ٢٨٠٠].

٦٤ ـ باب حَملِ الرَّجُلِ امرأتَهُ في الغَزْوِ دُونَ بعضِ نسائه

٢٨٧٩ ـ حدثنا حَجّاجُ بن مِنْهالٍ حدثنا عبدُ الله بن عمرَ النُّميريّ حدثنا يونُسُ قال: سمعتُ الزُّهريّ قال: سمعتُ عُروةَ بن الزُّبيرِ وسعيدَ بنَ المسيّبِ وعَلقمةَ بنَ وقّاصٍ وعُبيدَ الله بنَ عبدِ الله عن حديثِ عائشةَ ، كلٌّ حدّثني طائفةً منَ الحديثِ قالت: «كان النبيّ ﷺ إذا أرادَ أن يَخرُجَ أقرَعَ بينَ نسائه فأيّتُهُنَّ يَخرُجُ سَهمُها خرجَ بها النبيّ ﷺ. فأقرَعَ بيننا في غزوةٍ غزاها ، فخرجَ فيها سهمي ، فخرجتُ معَ النبيّ ﷺ قبلَ أنْ يَنزِلَ الحجابُ».

[انظر الحديث: ٢٥٩٣ ، ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨].

٦٥ ـ باب غَزْوِ النساءِ وقتالِهِنَّ مع الرجال

٢٨٨٠ ـ حدثنا أبو مَعْمرٍ حدثنا عبدُ الوارثِ حدثنا عبدُ العزيزِ عن أنسٍ رضيَ الله عنه قال: «لمّا كانَ يومُ أُحُدٍ انهزمَ الناسُ عنِ النبيّ ﷺ. قال: ولقد رأيتُ عائشةَ بنتَ أبي بكرٍ وأمَّ سُلَيمٍ وإنّهما لَمُشمِّرتانِ أرى خَدَمَ سُوقِهِما تَنقُزانِ القِرَبَ ـ وقال غيرُهُ: تَنقُلانِ القِرَبَ ـ على مُتونِهِما ثمّ تُفرِغانِهِ في أفواهِ القومِ ، ثمّ ترجعانِ فتملآنِها ثمّ تجيئانِ فتُفرِغانِهِ في أفواهِ القومِ».

[الحديث ٢٨٨٠ ـ أطرافه في: ٢٩٠٢ ، ٣٨١١ ، ٤٠٦٤].

٦٦ ـ باب حَملِ النساءِ القِرَبَ إلى الناسِ في الغزوِ

٢٨٨١ ـ حدثنا عَبدانُ أخبرنا يونُسُ عن ابن شهابٍ قال ثعلبةُ بنُ أبي مالكٍ: «إنّ عمرَ بنَ الخطّابِ رضيَ الله عنه قسمَ مُروطاً بينَ نساءٍ من نساءِ المدينةِ ، فبقيَ مِرْطٌ جيّدٌ ، فقال له بعضُ مَن عندَه: يا أميرَ المؤمنين أعطِ هذا ابنةَ رسولِ الله ﷺ التي عندَكَ ـ يُريدونَ أمَّ كُلثومٍ بنتَ عليّ ـ فقال عمرُ: أمُّ سَليطٍ أحقُّ ـ وأمُّ سَليطٍ من نساءِ الأنصارِ ممّن بايعَ رسولَ الله ﷺ ـ قال عمرُ: فإنّها كانت تَزْفِرُ لنا القِرَبَ يومَ أُحُدٍ». قال أبو عبد الله: تَزفِرُ: تَخيطُ.

[الحديث ٢٨٨١ ـ طرفه في: ٤٠٧١].

٦٧ ـ باب مُداواةِ النساءِ الجَرحى في الغزوِ

٢٨٨٢ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدِ الله حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّلِ حدثنا خالدُ بنُ ذَكوانَ عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعوِّذٍ قالت: «كنّا معَ النبيّ ﷺ نَسقي ، ونُداوي الجَرحى ، ونَرُدُّ القتلى إلى المدينةِ». [الحديث ٢٨٨٢ ـ طرفاه في: ٢٨٨٣ ، ٥٦٧٩].

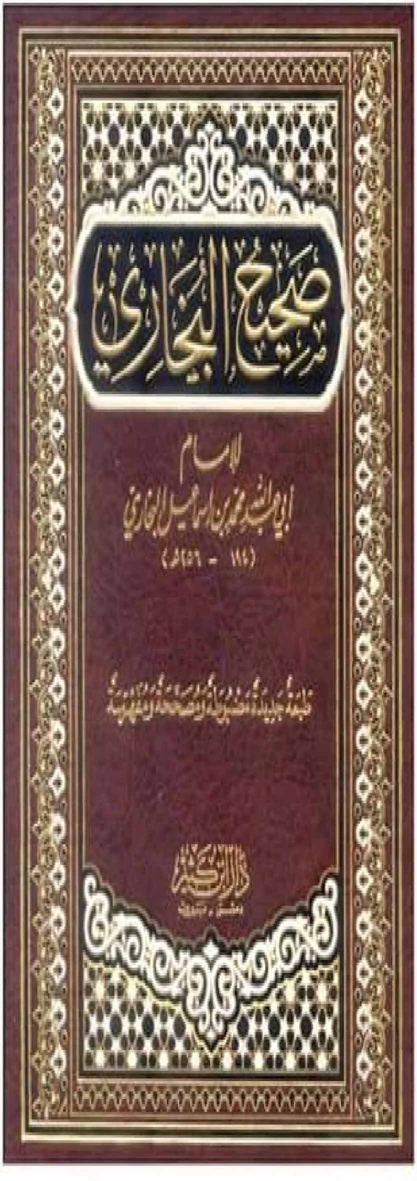
صحيح البخاري
للإمام
أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
(١٩٤ ـ ٢٥٦ هـ)
طبعة جديدة مضبوطة ومصححة ومفهرسة
دار الحكمة
دمشق - بيروت